

(داليل التجار الى اخلاق الاخيار)

تأليف مصحح طبعه الفقير يوسف

ابن اسماعيل النيهاني رئيس محكمة

الحقوق في بيروت

غفر الله له ولوالديه ولمن

دعا لهم بالمغفرة

آمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين * وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
 وصحبه اجمعين * اما بعد فهذا كتاب مفيد جمعت احاديثه من
 كتاب الترهيب والترغيب للحافظ المنذري ومشكاة
 المصابيح لولي الدين التبريزي ورياض الصالحين للامام
 النووي وتيسير الوصول للحافظ ابن الدبغ اليمني للجامع
 لاحاديث الكتب الستة وهي البخاري ومسلم وابوداود
 والترمذي والنسائي وموطأ مالك مع زيادات رزين
 ثم الحقت احاديث وفوائد كثيرة من احياء علوم الدين
 للامام الغزالي وغيره نسبتها الى اهلها في محلها وسميته
 (دليل التجار الى اخلاق الاخيار) ورتبته على قسمين قسم
 فيما يخص التجار ومن في معانهم وقسم بعم معهم غيرهم

القسم الاول فيما يخص التجار واشباههم ممن يتعاملون
بنحو البيع والشراء وهو يشتمل على فصول

(الفصل الاول) — في بعض ما ورد في صدقهم وامانتهم وذم
كذبهم وخيانتهم وحلفهم الايمان الفاجرة لترويح سلهم
روى الترمذي وحسنه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التاجر الصدوق الأمين مع
النسيين والصدّيقين والشهداء والصالحين * وروى ابن ماجه
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة
وروى البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي موسى رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الخازن المسلم الأمين
الذي يعطي ما أمر به كاملاً موفراً طيبة به نفسه أحد
المُتَصَدِّقِينَ * وروى البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضيعت أمانة

فَأَنْتَظِرِ السَّاعَةَ قِيلَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا قَالَ إِذَا وَصِدَ الْأَمْرُ إِلَى
غَيْرِ أَهْلِهِ . وسد اسند * وروى ابوداود والترمذي عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ أَنْتَ مَعَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ * وروى
ابوداود عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ
يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَإِذَا خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا وَرَوَاهُ
رزين بزيادة وَجَاءَ الشَّيْطَانُ * وروى ابوداود عن السائب
ابن السائب رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فجعلوا يشنون علي ويذكرونني فقال صلى الله عليه وسلم أَنَا أَعْلَمُكُمْ
بِهِ فَقُلْتُ قَدْ صَدَقْتَ يَا بَايَ أَنْتَ وَآمِي سَكَنْتَ شَرِيكَ فَنَعَمْ
الشَّرِيكَ كُنْتُ لَا تَدَارِي وَلَا تَمَارِي . الممارسة المجادلة .
والمداواة الملاينة والمراد بها المداينة وهي الموافقة على
الباطل * وروى البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا
 حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتُّمِّنَ خَانَ. وفي
 رواية وإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ * وروى البخاري
 ومسلم عن حكيم بن حزام رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَنْفَرَقَا فَإِنْ صَدَقَ الْبَيْعَانِ
 وَيَتَأَبَّرُكَ لِهَمَافِي يَبْعُهُمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا فَعَسَى أَنْ يَرْجِعَا
 رَجْعًا وَيَمُحَقَّا بَرَكَةً يَبْعُهُمَا الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ مُنْفَقَةٌ لِلْسِّلَعَةِ مَحْقَةٌ
 لِلْكَسْبِ * ورواه الشيخان ايضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه
 مختصراً ولفظه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 الْحَلْفُ مُنْفَقَةٌ لِلْسِّلَعَةِ مَحْقَةٌ لِلْكَسْبِ. ورواه أبو داود الا انه
 قال مَحْقَةٌ لِلْبَرَكَةِ * وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَةٌ
 لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزْكِيهِمْ وَلَهُمْ
 عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَا بَفَلَاةٍ يَمْنَعُهُ ابْنُ السَّبِيلِ

وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَا خَذَاهَا بِكَذَا
 وَكَذَا فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا
 لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا فَإِنَّا عَطَاهُ مِنْهَا مَا يَرِيدُ وَفِي لَهُ وَإِن لَّمْ
 يُعْطِهِ لَمْ يَفِ . وَفِي رَوَايَةٍ لَهَا بِلَفْظٍ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَتِهِ لَقَدْ
 أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرُ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى
 يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِي مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ
 مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ
 فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ * وَرَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ
 إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالَ فَقَرَأَهَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقُلْتُ خَابُوا
 وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنْفِقُ
 سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ . وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْمُسْبِلُ
 إِزَارُهُ وَالْمَنَّانُ فِي عَطَائِهِ وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ *

وروى مسلم وغيره عن قتادة رضي الله عنه انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يا أَيُّكُمْ وَكَثْرَةُ الْخَلْفِ فِي الْبَيْعِ
فَإِنَّهُ يَنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ * وروى الترمذي وصححه والمحاكم وقال
صحيح الاسناد عن اسماعيل بن عبيد عن ابيه عن جده انه
خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فراءى
الناس يتبايعون فقال يا معشر التجار فاستجابوا الرسول الله صلى
الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصاؤهم اليه فقال يا أَيُّكُمْ
يَبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَارًا إِلَّا مَنِ اتَّقَى وَبَرَّ وَصَدَقَ * وروى
الامام احمد باسناد جيد والمحاكم وقال صحيح الاسناد عن
عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفَجَّارُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ قَالَ بَلَى وَلَكِنَّهُمْ يَخْلِفُونَ بَائِعِيَهُمْ
وَيَحْدِثُونَ فِيكَذِبُونَ * وروى النسائي وابن حبان في صحيحه

عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اربعة يبغضهم الله تعالى البائع الخلف والفقير
 المختال والشيخ الزاني والامام الجائر* وروى الحاكم
 وغيره وقال صحيح الاسناد على شرط مسلم عن ابي ذر رضى
 الله عنه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب
 ثلاثة ويبغض ثلاثة وذكر الحديث الى ان قال قلت فمن
 الثلاثة الذين يبغضهم الله تعالى قال المختال الفخور وانتم
 تجدونه في كتاب الله المنزل ان الله لا يحب كل مختال
 فخور والبخل المنان والتاجر والبائع الخلف* وروى
 ابن حبان في صحيحه عن ابي سعيد رضى الله عنه قال مر
 اعرابي بشاة فقلت تباعها بثلاثة دراهم فقال لا والله ثم باعها
 فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال باع
 آخرته بدنياه*

الفصل الثاني فيما يلزمهم من النصيحة ويحرم عليهم
من الغش وكنتم عيوب المبيع

روى مسلم وغيره عن تميم الداري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال إِنْ أَلَدَيْنَ النَّصِيحَةَ قُلْنَا لِمَنْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ *
وروى البخاري ومسلم عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير
بن عبد الله رضي الله عنه يقول يوم مات المغيرة بن شعبة
أما بعد فاني أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنَّصِيحَ إِكْلَ
مُسْلِمٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَكُمْ لَنَاصِحٌ
وفي رواية للبخاري ومسلم عنه أيضاً قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصِيحِ
بِكُلِّ مُسْلِمٍ . ورواه أبو داود والنسائي بلفظ بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وَأَنْ أُنْصَحَ بِكُلِّ

مُسْلِمٌ وَكَانَ إِذَا بَاعَ شَيْءًا أَوْ اشْتَرَى قَالَ أَمَا إِنَّ الذِّمَّةَ
 اخْذْنَا مِنْكَ أَحِبَّ إِلَيْنَا مَا أَعْطَيْنَاكَ فَاخْتَرْ * وَرَوَى مُسْلِمٌ
 وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صَبْرَةَ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَتَنَلَتْ
 أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ قَالَ أَصَابَتْهُ
 السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى
 يَرَاهُ النَّاسُ مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا * وَرَوَى لَامَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَقَدْ حَسَنَتْ صَاحِبُهُ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَإِذَا
 طَعَامٌ رَدِيٌّ فَقَالَ بَعْ هَذَا عَلَى حِدَةٍ وَهَذَا عَلَى حِدَةٍ فَمَنْ
 غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا * وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَى السُّوقِ فَرَأَى طَعَامًا مُصْبَرًا فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ طَعَامًا
 رَطْبًا فَذُأَصَابَتْهُ السَّمَاءُ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا

قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَطَعَامٌ وَاحِدٌ قَالَ أَفَلَا
 عَزَلْتَ الرُّطْبَ عَلَى حَدِّهِ وَالْيَابِسَ عَلَى حَدِّهِ فَتَتَبَاعُونَ مَا
 تَعْرِفُونَ مِنْ غَشْنَا فَلَيْسَ مِنَّا * وروى ابو داود عن ابي هريرة
 رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ برجلٍ
 يَبِيعُ طَعَامًا فَسَأَلَهُ كَيْفَ تَبِيعُ فَأَخْبَرَهُ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ
 أَنْ أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ فَإِذَا هُوَ مَبْلُورٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ مِمَّا مِنْ غَشْنٍ * وروى الاربعة ابو داود
 والترمذي والذ. ابي وابن ماجه عن قيس بن ابي غرزة رضى
 الله عنه قال كُنَّا نُسَمِّي فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سَمَاءَ مِرَّةٍ قَمَرًا بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّانَا بِأَسْمِ
 هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنْ أَلْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ
 وَالْحَلْفُ فَشَوْبُهُ بِالْصِّدْقِ * وروى الطبراني باسناد جيد وابن
 حبان في صحيحه عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ

فِي النَّارِ* وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذَرِيُّ
 وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَقَالَ يَا صَاحِبَ
 الطَّعَامِ اسْقِلْ هَذَا مِثْلُ أَعْلَاهُ فَقَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ
 . وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنْ ظُلْمِ الْمُعَاهِدِينَ وَالذَّمِيمِينَ
 وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَهُمْ مَا لَنَا وَعَلَيْهِمْ
 مَا عَلَيْنَا فَنَعِشْهُمْ أَيْضًا بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ حَرَامٌ وَقَدْ وَرَدَ قَوْلُهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ عَنْ
 كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ عَائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَانْسَرُ وَالْبَرَاءُ
 وَحُذَيْفَةُ وَأَبُو مُوسَى وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو
 بَرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ وَقَيْسُ بْنُ أَبِي غَرْزَةَ وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَابْسُ
 ذَلِكَ خَاصًّا بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بَلِ الْغَشُّ حَرَامٌ مُطْلَقًا فِي كُلِّ
 حَالٍ* وَرَوَى الْحَاكِمُ وَغَيْرُهُ وَقَالَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ مِنْ أَبِي

سباع قال اشترت ناقة من دار وائلة بن الاسقع رضي الله
عنه فلما خرجت بها ادركني يجر ازاره فقال اشتريت قلت
نعم قال يَبْنُ لَكَ مَا فِيهَا قُلْتُ وَمَا فِيهَا إِنَّمَا لَسَمِينَةُ ظَاهِرَةُ
الصَّحْبَاءُ قَالَ ارْدَتْ بِهَا سَفَرًا أَوْ ارْدَتْ بِهَا لِحْمًا قُلْتُ ارْدَتْ بِهَا
الْحَبْجَ قَالَ فَارْتَجِعْهَا فَقَالَ صَاحِبُهَا مَا ارْدَتْ إِلَى هَذَا أَصْلَحَكَ
اللَّهُ تَفْسُدْ عَلَيَّ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئًا إِلَّا يَبْنُ مَا فِيهِ وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ
عَلِمَ ذَلِكَ إِلَّا يَبْنُهُ * وروى ابن ماجه عن وائلة بن الاسقع
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مَنْ بَاعَ عَيْبًا لَمْ يَبْنِهِ لَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللَّهِ وَلَمْ تَزَلِ
الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ . ورواه ايضا عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه * وروى الامام احمد والحاكم وقال صحيح على
شرطهما بن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ إِذَا

بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بِيَعَا فِيهِ عَيْبٌ أَنْ لَا يَبِينَهُ قَالَ الإمام العارف
 بالله سيدي محمد العبدري بن الحاج المالكي في كتابه المدخل
 ويحذر مما يفعله بعضهم من كثرة الايمان في بيعه وشرائه
 وذلك مذموم لقوله عليه الصلاة والسلام وَيَلُّ لِلتَّاجِرِ مِنْ
 تَأَلُّهِ وَبِاللَّهِ هَذَا إِذَا كَانَ حَلْفُهُ عَلَى حَقٍّ وَهُوَ مَذْمُومٌ كَمَا
 تَرَى فَكَيْفَ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَحْلِفُونَ عَلَى تَحْسِينِ سَلْعِهِمْ وَقَدْ
 تَكُونُ عَلَى خِلَافٍ مَا حَلَفُوا عَلَيْهِ بَلْ هُوَ الْغَالِبُ إِذَا نَهَا لِأَجْلِ
 تَحْسِينِ سَلْعِهِمْ وَتَرْبِيئِهَا فِي عَيْنِ الْمُشْتَرِي وَتَغْيِيطِهَا
 وَذَلِكَ كُلُّهُ مَذْمُومٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْغِبُ الْمُشْتَرِي فِي سَلْعِهِ بَانَ
 يَقُولُ لَهُ إِنَّ مَوْضِعَهَا الَّذِي آتَيْتَ بِهَا مِنْهُ كَذَا وَهِيَ مَعْدُومَةٌ
 فِيهِ أَوْ قَلِيلَةٌ وَأَنَّهَا تَسَاوِي مِنَ الثَّمَنِ الْغَالِي فِي مَوْضِعِهَا كَذَا وَأَمَّا
 اشْتَرِيَتْهَا مِنْ صَاحِبِهَا بِالْجُهِدِ وَالْمُحَابَاةِ حَتَّى بَاعَهَا لِي إِلَى غَيْرِ
 ذَلِكَ مِنْ عَوَائِدِهِمُ الَّتِي لَا يَنْحَصِرُ تَفْصِيلُهَا هَذَا إِذَا كَانَ
 الْحَلْفُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْحَلْفُ بِالْعَتَقِ أَوْ بِالطَّلَاقِ

فهو اقبح واشنع لوقوعه في الشهي الصريح لما ورد ان النجس
صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بالطلاق ولا بالعتاق فإنها
أَيُّمَانُ الْفُسَاقِ فيدخل بسبب ذلك تحت عموم هذه الشهادة
من صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه ولهذا قال
مالك رحمه الله ويؤدب من حلف بالطلاق او بالعتاق ولا
شك ان من فعل هذه الاشياء تتمحق البركة من بين
يديه ومن 'تمتقت البركة من بين يديه فلا ينتفع بالمال الذي
في يده غالباً ولا جل هذا نجد كثيراً منهم في هذا الزمان
كأنهم وكلاء وامناء في اموالهم فلا يجدون السبيل الى
التصرف في شي منها لطاعة ربهم عز وجل في الغالب بل هم
خزنة لغيرهم قال وعلامة كون المال للشخص تسليطه على
هلكته في الحق كما ورد في الحديث ثم قال رحمه الله تعالى
وليحذر مما يفعله بعضهم وهو انه اذا اعجبتة السلعة ووقع له
فيها غرض يقبحها في عين البائع ويذكر له عيوباً ليخسها

عنده بذلك وكذلك يفعل مع من يريد شراءها من البائع حتى
ينفر المشتري عنها فيجد السبيل الى شراءها من البائع بما يختار
من الثمن وهذا من باب التحيل على اكل اموال الناس بالباطل
فليحذر من ذلك جهده والله الموفق قال رحمه الله تعالى
وليحذر مما يفعله بعضهم وهو انه اذا كانت عنده سلعة بشيع
بانها معدومة عند غيره وانها عنده وانها قد طلبت منه بكذا
وكذا من الثمن فلم يرض به ويشكرها ويحلف على ذلك ثم
قال رحمه الله تعالى بعد نحو كرام واما السامرة فبعضهم في
هذا الباب اقوى واكثر غشاً بالقول من اصحاب السلع وقد
يسلم بعضهم من ذلك لكن يطلعون على ما في السلعة من
النش فيبيعونها للمشتري ويزينونها في عينه ولا يبينون له
ما فيها من الغش ثم يضيفون الى ذلك الحلف بالايان الكثيرة
ليؤكدوا بها ما حسنوه في عين المشتري وقد ذكر رحمه الله
تعالى في كتابه المذكور اشياء كثيرة من انواع المعاملات

فينبغي لمن يهجه امر دينه من التجار وارباب الصنائع ان
 يحصل كتابه هذا المدخل ويعمل بموجبه وعليك بكتاب احياء
 علوم الدين للامام الغزالي فقد اشتمل من ذلك ومن كل ما
 يازم المسلم معرفته من امور الدين ما لم يجمعه كتاب غيره ومما
 قاله فيه في كتاب آداب الكسب والمعاشر قوله رحمه الله تعالى
 كل ما يستضر به المعامل فهو ظلم وانما العدل ان لا يضر باخيه
 المسلم والضابط الكلي فيه ان لا يجب لاخيه الا ما يجب لنفسه
 فكل ما لو عمل به شق عليه وثقل على قلبه فينبغي ان لا عامل
 غيره به بل ينبغي ان يستوي عنده درهمه ودرهم غيره
 وتفصيله اربعة امور ان لا يثنى على السلعة بما ليس فيها وان
 لا يكتم من عيوبها وخفايا صفاتها شيئاً أصلاً وان لا يكتد
 من وزنها ومقدرها شيئاً وان لا يكتم من سعرها ما لو عرف
 المعامل لامتنع عنه . اما الاول وهو ترك الثناء فان وصفه
 للسلعة بما ليس فيها كذب فان قيل المشتري ذاك فهو تليس

وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبل فهو كذب واسقاط مرواة
 الا ان يثني على السلعة بما فيها مما لا يعرفه المشتري ما لم يذكره
 كما يصفه من خفي اخلاق العبيد والجواري والدواب فلا
 بأس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة واطناب ولا
 ينبغي ان يحلف عليه البتة فانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين
 الغموس اي التي تعمس صاحبها في الاثم وهي من الكبائر
 التي تذر الديار بلاقع اية خرابات وان كان صادقا فقد
 جعل الله تعالى عريضة لا يمانه وقد اساء فيه اذ الدنيا اخس
 من ان يقصد ترويحها بذكر اسم الله تعالى من غير ضرورة *
 وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله وويل للصانع من
 غدا وبعد غد وفي الخبر اليمين الكاذبة منفقة السلعة ممحقة
 للبركة * وروى بوهريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة عتل
 مستكبر ومنان بعطية ومنفق سلعت بيمينه . الثاني ان يظهر

جميع عيوب المبيع خفيها وجليها ولا يكتم منها شيئاً فذلك
 واجب فان اخفاه كان ظالماً غاشاً والغش حرام وكان
 تاركاً للنصح في المعاملة والنصح واجب ومهما اظهر
 احسن وجهي الثوب واخفى الثاني كان غاشاً وكذلك
 اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة وكذلك اذا عرض
 احسن فردي الخف او النعل وامثاله * ويدل على تحريم الغش
 ما روى انه مر عليه الصلاة والسلام برجل يبيع طعاماً فاعجبه
 فادخل يده فيه فرأى بللاً فقار ما هذا قال يا صاحبه السماء
 فقال فملا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشا
 فليس منا * ويدل على وجوب النصح باظهار العيوب ما روى
 ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايع جريراً على الاسلام
 ذهب اينصرف فجنذ ثوبه واشترط عليه انصح نكل
 مسلم فكان جريراً اذا قام الى السلعة يبيعها اظهر عيوبها ثم
 خير المشتري وقال ان شئت فخذ وان شئت فاترك فقبل له

انك اذا فعلت مثل هذا لم ينفذ لك بيع فقال انا بايعنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم .
 وكان واثلة بن الاسقع واقفاً فباع رجل ناقة بثلاثمائة درهم
 ففعل واثلة وقد ذهب الرجل بالناقة فسعى وراءه وجعل
 يصيح به يا هذا اشتريتها للحم اول للظهر فقال بل للظهر فقال
 ان بخفها نقبا قدراً يته وانها لا تتابع السير فعاد فردها
 فنقصها البائع مائة درهم وقال لو اثلة رحمك الله افسدت
 علي بيعي فقال انا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
 النصح لكل مسلم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول لا يحل لاحد يبيع بيعاً الا ان يبين آفته ولا يحل لمن
 يعلم ذلك الاتيينه فقد فهموا من النصح ان لا يرضى لاخيه
 الا ما يرضاه نفسه ولم يعتقدوا ان ذلك من الفضائل
 وزيادة المقامات بل اعتقدوا انه من شروط الاسلام * وقال
 صلى الله عليه وسلم اليّ عان اذا صدقا ونصحا بورك لهما

في بيعها واذا اكتما وكذا نزع بركة بيعهما* وفي الحديث
 يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا فاذا اتخاونا رفع يده عنهما
 *والنقش حرام في البيوع والصنائع جميعا ولا ينبغي ان
 يتهاون الصانع بعمله على وجه لو عامله به غيره لما ارتضاه
 لنفسه بل ينبغي ان يحسن الصنعة ويحكمها ثم يبين عيوبها ان
 كان فيها عيب فبذلك يتخلص . الثالث ان لا يكتم في المقدار
 شيئا وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل فينبغي
 ان يكيل كما يكتال قال الله تعالى ذِيلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا
 أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ
 يُخْسِرُونَ ولا يخلص من هذا الابان يرجح اذا اعطى وينقص
 اذا اخذ العدل الحقيقي قل ما يتصور ولذلك لما اشترى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال للوزان لما كان يزن
 ثمنه زن وأرجح والتشديد في امر الميزان عظيم والخلاص منه
 يحصل بحبة ونصف حبة وكل من خلط ترابا او غيره ثم كاله

فهو من المطففين بالكيل وكل قصاب وزن مع اللحم عظما لم
تجر العادة بمثله فهو من المطففين في الوزن وقس على هذا
سائر التقديرات حتى في الذرع انذية يتعاطاه البزاز
فانه اذا اشترى ارسل الثوب في وقت الذرع ولم يده مدا
واذا باعه مده في الذرع ليظهر تفاوتاً في القدر فكل ذلك
من التطفيف المعرض صاحبه للويل وهو العذاب او واد في
جهنم . الرابع ان يصدق في سعر الوقت ولا يخفي منه
شيئاً فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقي
الركبان وهو ان يستقبل الرقعة ويتلقى المتاع ويكذب في
سعر البلد وقد نهى صلى الله عليه وسلم ايضاً ان يبيع حاضر لباد
وهو ان يقدم البدوي البلد ومعه قوت يريد ان يتسارع الى
بعه فيقول له الحضري اتركه عندي حتى اغالي في ثمنه
وانتظر ارتفاع سعره وهذا في القوت محرم وفي سائر السلع
خلاف والاظهر تحريمه لعموم النهي ونهى رسول الله صلى الله

عليه وسلم عن النجش وهو ان يتقدم الى البائع بين يدي
الراغب المشتري ويطلب السلعة بزيادة وهو لا يريد لها وانما
يريد تحريك رغبة المشتري فيها فهو حرام* فهذه المناهي
تدل على انه لا يجوز ان يلبس على البائع والمشتري في سعر
الوقت ويكتتم منه امراً لو علمه لما اقدم على العقد ففعل هذا
من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ومهما باع مرا بحة
بان يقول بعت بما قام علي او بما اشتريته فعليه ان يصدق ثم
يجب عليه ان يخبر بما حدث بعد العقد من عيب او نقصان
ولو اشترى الى اجل وجب ذكره ولو اشترى مسامحة من
صديقه او ولده يجب ذكره انتهى كلام الغزالي باختصار*
وقد ذكر الامام ابن حجر في الزواجر كثيراً من الاحاديث
والاسكام المتسلقة بمنع الكذب والخلف والغش في المبيعات
لكوني بنيت كتابي هذا على الاختصار لم اذ مناسبا
لاختصاره كثرة النقول فليراجع كتاب الزواجر من شاء
بسط الكلام على ذلك لكنني اختصره في صورة فتوى مطولة

ذكرها في كتابه المذكور تتضمن التشديد في تحريم الغش
 واخفاء عيوب المبيع وهي انه رضي الله عنه سئل عما اعني ان
 بعض التجار يشتري القفل في ظرف خفيف جداً ثم يجمعه
 في ظرف ثقيل ثم يبيع ذلك الظرف وما فيه ويوزن جملة
 الكل ويكون الثمن مقابلاً للظرف والمظروف فهل هذا الفعل
 جائز او غش محرم وهل البيع صحيح او باطل وهل يجري
 ذلك في غير هذه الصورة من نظائرها كما يقع لبعض العطارين
 لتجارانه يقرب بعض الاعيان اي من البضائع الى الماء
 فيكتسب منه مائة تزيد في وزنه كالزعفران وبعضهم
 يصطنع حوائج تصير كصورة الزباد فيبيعه على انه زباد
 وبعض البززين يرفأ الثياب رفاً خفيفاً ثم يبيعها من غير ان
 بين ذلك وكذا يفعل ذلك في البسط وغيرها وبعضهم
 يلبس الثوب خائماً الى ان تذهب قوته جميعاً ثم يقصره ويجعل
 فيه نشأ يوم به انه جديد وبيعه على انه جديد وبعضهم
 يسعى في اظلام محله اظلاماً كثيراً حتى يصير الغليظ
 يرى رقيقاً والقيح حسناً وبعضهم يصقل بزه بشمع

صفلاً جيداً حتى لا تصير الرؤية محيطة به من كثرة ذلك
 الشمع وجودة ذلك الدق والصقال وبعض الصواغين يخلط
 بالنقد نحاساً ونحوه ثم يبيعه على انه كله فضة او ذهب
 وبعضهم ياخذ من يستاجر على صياغة وزناً معنوياً فينقص
 منه نقد أو يجعل بدله نحاساً او نحوه وكثير من التجار واهل
 البهار والحبايين وغيرهم يجعل اعلى البضاعة حسناً واسفلها
 قبيحاً او يخلط بعض القبيح في الحسن حتى يروج على المشتري
 فياخذ القبيح من غير ان يشعر به ولو شعر به لم ياخذ شيئاً منه
 وغير ذلك من صور النش (فاجاب ابن حجر) بجواب طويل
 منه قوله اما مسألة بيع الظرف مع ما فيه فاتفق الشافعية على
 انه متى جهل وزن الظرف على انفراده فيبيع مع مظهره كل
 رطل من الجملة كذا كان البيع باطلاً وذلك حرام شديد
 التحريم موجب لمقت الله ومقت رسوله فعلى من اراد رضا الله
 ورسوله وسلامة دينه ودنياه ومروءته وعرضه واخراه ان
 يتحرى لدنه وان لا يبيع شيئاً من تلك البيوع المبينة على النش
 والخديعة وان يبين وزن ذلك الظرف للمشتري على التحرير

والصدق ثم اذا بين له وزنه جاز له ان يبيعه الظرف والمظروف
 بثمن واحد حتى قال الفقهاء لو بين له ظرف المسك وزنه
 بان قال هذا الظرف عشرة امان وهذا المسك مشرون
 بنا وبهتك هذه الثلاثين من ألف فاشترى بعد الرؤية
 والنقلب جاز هذا البيع وكان يعمد ورر السلامة من
 جميع انواع الغش والتدليس واما ما ذكره السائل في صور
 الغش الكثيرة من تلك الامور العجيبة التي يفعلها لتجار
 والعطارون والبزازون والصواغون والصيارفة والحياكون
 وسائر ارباب البضائع والمتاجر والحرف والصنائع كله
 حرام شديد التحريم وجب لصاحبه انه فاسق غشاش خائن
 ياكل اموال الناس بالباطل وليتأمل الغشاشون قوله صلى الله
 عليه وسلم لا يحل لاحد بيع شيئا الا بين ما فيه ولا يحل لاحد
 يعلم ذلك لا بينه ولا له صلى الله عليه وسلم من باع يباع ولم
 بينه لم يزل في مقت الله اولم تزل الملائكة تلغنه وقوله
 صلى الله عليه وسلم المؤمنون بعضهم لبعض نصيحة وادون
 وتبست منازلهم وابدانهم والفجرة بعضهم لبعض غششة

متخاونون وان اقتربت منازلهم وابدانهم والاحاديث في
 الغش والتحذير منه كثيرة فمن تأملها ووفقه الله لفهمها
 والعمل بها انكف عن الغش وعلم عظيم قيمه وخطره وان
 الله تعالى لا بد وان يعمق ما حصله العاشون بغشهم : علم ان
 ان كل من علم بسلعة عيباً وجب عليه وجوباً مطلقاً كذا بيانه
 للمشتري وكذلك لو علم العيب غير البائع كجاره وصاحبه
 ورأى انساناً يريد ان يشتري ولا يعرف ذلك العيب وجب
 عليه ان يبينه وكثير من الناس لا يهتمون لذلك او لا
 يعلمون يمر الشخص منهم فيرى رجلاً غراً يريد شراء شيء
 فيه عيب وهو لا يدريه فيسكتون عن نصحه حتى يغشه البائع
 ويأخذ ماله بالباطل وما درى الساكت على ذلك انه شريك
 البائع في الاثم والحرمة والفسق ثم قال في آخر الجواب
 وانما بسطنا الكلام عليه رجاء ان يسمعه من في قلبه ايمان
 ومن يخشى على ذريته بعد موته فيتقي الله ويرجع عن سائر
 صور الغش المذكورة في هذا السؤال وغيرها ويعلم ان
 الدنيا فانية وان الحساب رقيق على القبيح والتميل والقطمير

وان العمل الصالح ينفع الذرية فقد جاء في قوله تعالى وَكَانَ
أَبُوهُمَا صَالِحًا أَنَّهُ كَانَ الْجَدُّ السَّابِعُ لَامُ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهِ ذِيكَ
الْيَتِيمَيْنِ وَإِنَّ الْعَمَلَ السَّيِّئَ يُوَثِّرُ فِي الذَّرِيَّةِ قَالَ تَعَالَى
وَلْيَنْشِئِ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا
عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا فَمَنْ تَأَمَّلَ هَذِهِ
الآيَةَ خَشِيَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ مِنْ أَعْمَالِهِ السَّيِّئَةِ وَانْكَفَتْ عَنْهَا أَنْتَهَى
كَلَامُ ابْنِ حَجَرٍ بِاخْتِصَارٍ * وَقَالَ الْأَمَامُ الْعَارِفُ بِاللَّهِ سَيِّدِي
الشَّيْخُ عَلَوَانُ الْحَمَوِيُّ فِي كِتَابِهِ مَصْبَاحُ الْهُدَايَةِ وَمِفْتَاحُ الْوَلَايَةِ
(مُهَمَّةٌ) قَالَ الدَّمِيرِيُّ مِنْ عِلْمٍ بِالسَّلْعَةِ عَيْبًا لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَبِيعَهَا
حَتَّى يَبَيِّنَهُ وَإِنْ عِلْمٌ غَيْرُ الْبَائِعِ بِالْعَيْبِ أَزَمَهُ أَيْضًا أَنْ يَبَيِّنَهُ لِمَنْ
يَشْتَرِيهِ وَتَقُلُّ عَنْ الْأَمَامِ السَّبْكِ تَأْيِيدَ ذَلِكَ سِوَاهُ كَانَ
الْمُشْتَرِي مُسْلِمًا أَوْ ذِمِّيًّا ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ عَلَوَانُ قُلْتُ يَحْرُمُ عَلَى
الْبَائِعِ إِذَا عَرَفَ جَهْلَ الْمُشْتَرِي بِالْثَمَنِ أَنْ يَغْرَهُ وَيُخْلِيبَهُ وَيَفْرُطَ
فِي بَيْعِهِ بِالْغُلَاءِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ نَصَحُهُ وَمُعَامَلَتُهُ كَمَا يَمُوتُ غَيْرُهُ
بِالْمَعْرُوفِ وَلِعَمْرِي أَنْ كَثِيرًا مِنْ طَبْعٍ عَلَى قُلُوبِهِمْ بِحُبِّ الدُّنْيَا
إِذَا نَاسُوا غَرِيبًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ يَتِيمًا أَوْ جَاهِلًا لَا يَنْصِفُونَهُ فِي

المعاملة ويغتنمون فيه الفرصة ويرون خلبه غنية وهذا يدل
 على قلة الدين وضعف الايمان واليقين قال صلى الله عليه وسلم
 الدين النصيحة وقل صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى
 يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقال الله عز وجل وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ
 الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ
 أَوْزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ فالذي يتعين على المعامل ان ينصح للضعفاء
 والجهال بالثمن وبيعهم بالانصاف ويرجع لهم فوق
 غيرهم في المعاملة ويراقب من لا يخفى عليه خائفة ويصدق في
 الاخبار بالمشتري اذا عامل بالمرابحة وهي ان يقول بعثك بما
 اشتريت به قدره كذا وربح درهم بكل عشرة او ربح عشرة
 مثلاً وهو جائز بشرط الصدق وكذا بيع المحاطة بان يقول
 بعثك بما اشتريت به وقدره كذا وحوط درهم مثلاً واذا قام
 عليه المبيع بكلف زائدة على الثمن واراد ان يبيعه مرابحة
 فلا يقل اشتريته بكذا بل يقول قام عليّ بكذا وليحذر مما
 يتفق من كثير من فجار التجار وهو ان يشتري سلعة رخيصة
 فيتواطأ ثرو وجاره او غيره على بيعها منه ومشتراها بثمن

اغلى ليخر به في بيع المراجعة ومثل هذا لا يخفى على الله تعالى
قال عز وجل **وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ** ثم قال الشيخ
علو ان اعلم ان من خلط في الحبوب تبناً او تراباً او نحو ذلك
زائد اعلى العادة فهو مطفف كفسقة الفلا حين يخلطون
القصرين في الشعير ويشترونه لذلك ويبيعون التبن بسعر
الحب فويل لهم وكذلك القصاب اذا خلط بلحمه عظماً
عوق العادة فهو مطفف فويل له وكذلك البقال ونحوه اذا
خلط مع البقول والفراكة الخضر البائنة والفواكه الفجة او
الفاسدة فهو مطفف فويل له وقس على ذلك العطار والحجاز
ومن ضاهاهما والضابط كل من ادخل في سلعته شيئاً لم تجر
به العادة فهو مطفف فانه كان اشتراه كذلك وظلمه البائع
و اراد بيعه فلا يظلم غيره بل يجب عليه ان يصح اشتريه
ولكشف له عن حقيقة الامر وبالله التوفيق * ثم قال
وليحذر من تضيق السوق على الارين بوضع امدته ففقدوا
عالي والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما
اكتسبوا فقد احمقوا بهتانا وانما مينا واذا كان

يعامل في المائعات كالزيت ونحوه فليحذر من غمس يده في
شيء منه وعليها نجاسة من دم برغوث أو قمل أو غير ذلك وإذا
تجسس له مائع يحرم بيعه وهبته - ولا يمكن تطهيره ولا يغفل
عن تخمير أو عينته ليلاً ونهاراً خوفاً من سقوط فارة ونحوها
وذكر رحمه الله تعالى حكماً كثيرة ومنها تغيير مسكر إذا رآه
كالربا وبيع الصور والنشع والخديعة وكتبات العيب
والتي ليس على جاهل والكذب في بيع المراجعة وإن من سكت
رداهن فهو شريك في الوزر والاثم وإن من المنكرات
مساعدة من يضرب بالآلة الهوى في الإيقاف من رباب ودف
ومصنوع وطبور وغناء ممنوع - ثم سخر بنحوه - ثم يجمع
السلوس له ولغيره بل يجب زجره وكسر آله يعني أن لم
يترتب على كسرها مفسدة ثم قال وينبغي لكل من أنعم في
بيع الأطعمة والأعلاف بها أن يعظم شأنه في الله -
فيصد عنه الإهانة بما يمكن ويحرسها من التعرض للنجاسة
يرط القدم بالعبان والطحالب ونحوها - يناكسها إلى من
في معامها كالإصاخ إذا سقط شيء من التبعين أو الدقيق أو

الحب من قمح وشعير وارز وزبيب ونحوه ان يسمي الله تعالى
 وان يرفع ذلك قال رحمه الله تعالى ولا يأنف من معاملته
 الذمة فقد توفي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عد
 يه وي ولا يتكبر عليهم عند المطالبة ولا يظلمهم بقول ولا
 فعل ففي الخبر من آذى ذمياً او معاهداً لم يرح رائحة الجنة
 او كما ورد ولا يجازف في الماكسة طلباً للربح الكثير واسع
 بسعر واحد وان جازله البع بأسعار مختلفة الا المصلحة
 كتساهل مع الفقير واليتيم والعالم والصالح قال ويجب
 عليه ان يحاسب نفسه كل يوم وليلة على من عامله من قرويه
 وبدوي وقريب وبعيد هل نصح لهم او لم ينصح فانه سينشر عليه
 ديوان بعدد من عامل من اول عمره الى آخره ويحاسب
 نفسه على اجرة الدلائل والكياليين والحراس والوزن
 وغيرهم ولجنه من لمقاطعة وهي بخس شيء من اتمن وان
 جرت به العادة فاذا اشترى بدرهم فلا يبخس منه و
 دقاً ولا فاساً ولا جزاً من فلس قال رحمه الله تعالى و
 يهمل اقامة الصلاة في اوقاتهم مع جماعة المسجد فانها تهم

صلاته في بيته وسوقه بسبع وعشرين درجة ومن فاتته كل
يوم مائة درجة ونيف وثلاثون درجة لتساهله في الجماعة
كيف يكون حاله لاشك انه خاسر لا محالة وهذا غير
ما يكتب له من الحسنات ويحط عنه من السيئات بعدد
حداوته الى المسجد والجماعة فاحرص على اقامتها اول
وقتها في جماعة باذنها عسى ان تدخل في غمار من قال الله
تعالى فيهم رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله
واقام الصلاة الآية اهـ

الفصل الثالث في منع الاحتكار والتسعير

قد وردت في منع الاحتكار احاديث كثيرة منها كما قال ابن
حجر في الاتحاف قوله صلى الله عليه وسلم يسر العبد المحتكر
ان ارضى الله الاسعار خزن وان اغلاها فرح
رواه الطبراني والبيهقي * وقوله صلى الله عليه وسلم الجالب
مرزوق والمحتكر ملعون رواه ابن ماجه والحاكم * وقوله

صلى الله عليه وسلم الْجَالِبُ إِلَى سُوقِنَا كَأَنْعَجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ وَالْمُحْتَكِرُ مِنْ سُوقِنَا كَأَنْعَلَجِدٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ رَوَاهُ
 الزَّيْزِيدُ بْنُ بَكَّارٍ وَالْحَاكِمُ مَرْسَلًا * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
 احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجَذَامِ
 وَالْأَفْلَاسِ رَوَاهُ لَامَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ احْتَكَرَ حَكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِي بِهَا عَلَى
 الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِي قَدِ بَرَأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
 احْتَكَرَ طَعَامًا عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَتَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ
 رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكَر * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا
 خَاطِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ أَنْتَهَى
 مَا ذَكَرَهُ فِي الْإِتْحَافِ * وَقَالَ فِي الْأَحْيَاءِ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ مِنْ
 كِتَابِ آدَابِ الْكَسْبِ وَقَدْ قَسَمَهُ إِلَى أَقْسَامِ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ
 فَيَايُمُ ضَرَرِهِ وَهُوَ أَنْوَاعُ (النَّوْعُ الْأَوَّلُ الْإِحْتِكَارُ) فَبَائِعُ الطَّعَامِ

يدخر الطعام ينتظر به غلاء الاسعار وهو ظلم عام وصاحبه
مذموم في الشرع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ
أَحْتَكَرَ الطَّعَامَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ تَكُنْ صَدَقْتَهُ
كَفَّارَةً لِأَحْتِكَارِهِ* وروى ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال مَنْ أَحْتَكَرَ الطَّعَامَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللَّهِ
وَبَرِئَ اللَّهُ مِنْهُ وَقِيلَ فَكَا نَمَّا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا* وعن علي
رضي الله عنه وكرم الله وجهه من احتكر الطعام اربعين يوما
قسا قلبه* وعنه ايضا انه احرق طعام محتكر بالنار* وروى
في فضل ترك الاحتكار عنه صلى الله عليه وسلم مَنْ جَلَبَ
طَعَامًا فَبَاعَهُ بِسَعْرِ يَوْمِهِ فَكَأَنَّما تَصَدَّقَ بِهِ وَفِي لَفْظٍ آخَرَ
فَكَأَنَّما أَعْتَقَ رَقَبَةً* وقيل في قوله تعالى وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ
بِظُلْمٍ نُدَقَهُ مِنْ عَذَابِ إِلِيمٍ ان الاحتكار من الظلم ودخل
تحتة في الوعيد* وعن بعض السلف انه كان بواسط فجهرز
سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله بع هذا الطعام

يوم يدخل البصرة ولا تؤخره الى غد فوافق سعة في السعر
 فقال له التجار لو اخرته جمعة رجحت فيه اضعافه فاخره جمعة
 فربح فيه امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب
 الطعام يا هذا انا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا
 وانك قد خالفت وما نحب ان نربح اضعافه بذهاب شيء
 من الدين فقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ
 المال كله وتصدق به على فقراء البصرة وليتني اشجوم من ثم
 الاحتكار كفاً لا علي ولا لي * واعلم ان النهي مطلق ويتعلق
 النظر به في الوقت والجنس اما الجنس فيطرد النهي في
 اجناس الاقوات * اما ما ليس بقوت ولا هو معين على القوت
 كالادوية والعقاقير والزعفران وامثاله فلا يتعدى النهي
 اليه وان كان مطعوماً * واما ما يعين على القوت كاللحم والقواكه
 وما يسد مسداً يغني عن القوت في بعض الاحوال وان كان
 لا يمكن المداومة عليه فهذا في محل النظر فمن العلماء من طرد

التحريم في السمن والعسل والشيرج والجبن والزيت وما يجري مجراه * وذكر في شرح الاحياء هنا ان عبارة قوت القلوب لابي طالب المكي الحنفي وهو الذي نقل كلامه الغزالي واقره هي قوله ومن العلماء من جعل الاحتكار في كل ما كول من الحبوب مثل العدس والباقلاء ومثل السمن والعسل والشيرج والجبن والتمر والزبيب اه ثم قال في الاحياء واما الوقت فيحتمل ايضاً طرد النهي في جميع الاوقات ويحتمل ان يخصص بوقت قلة الاطعمة وحاجة الناس اليه حتى يكون في تأخير بيعه ضرراً فاما اذا اتسعت الاطعمة وكثرت واستغنى الناس عنها ولم يرغبوا فيها الا بقسيمة قليلة فانتظر صاحب الطعام ذلك ولم ينتظر قطعاً فليس في هذا اضرار واذا كان الزمان زمان قحط وكان في ادخار العسل والسمن والشيرج وامثالها اضرار فينبغي ان يقضى بتحريمه ويعول في نفي التحريم واثباته على الضرر فانه مفهوم قطعاً من تخصيص

الطعام واذا لم يكن ضرار فلا يخلو احتكار الاقوات عن كراهية
 وبقدر درجات الاضرار لتفاوت درجات الكراهية والتحريم
 انتهى كلام الغزالي باختصار* واما ما ورد في منع التسعير فقد
 روى الامام احمد وغيره عن الحسن قال ثقل معقل بن يسار
 رضي الله عنه فاتاه عبيد الله بن زياد يعود فقل هل تعلم اني
 سفكت دما حراما قال لا اعلم قال هل علمت اني دخلت في شيء
 من اسعار المسلمين قال ما علمت قال اجلسوني ثم قال اسمع
 يا عبيد الله حتى احدثك شيئا ما سمعته من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مرة ولا مرتين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول من دخل في شيء من اسعار المسلمين ليغليه عليهم كان
 حقا على الله تبارك وتعالى ان يقعه بعظم من النار يوم القيامة
 قال انت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
 غير مرة ولا مرتين . ورواه الحاكم مختصرا ولفظه قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من دخل في شيء من اسعار المسلمين

ليغليه عليهم كان حقا على الله تعالى ان يقذفه في جهنم رأسه
اسفله * وروى الترمذي وابو داود وابن ماجه عن انس
رضي الله عنه قال غلا السعر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله سعر لنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الله هو المسعر القابض الباسط الرازق واني لأرجو ان التقى
ربي وليس احد منكم يطلبني بمظلمة بدم ولا مال

الفصل الرابع في بعض ما ورد في فضل التساهل والتسامح في
البيع والشراء والقضاء والاقتضاء والاقالة من البيع
وانظار المعسر وبراء ذمته من الدين

قال الامام الغزالي في الاحياء في الباب الرابع من كتاب
آداب الكسب والمعاشر وقد امر الله تعالى بالعدل والاحسان
جميعا والعدل سبب النجاة فقط وهو يجري من التجارة مجرى
رأس المال والاحسان سبب الفوز ونيل السعادة وهو يجري

من التجارة مجرّس الربح ولا يعد من العقلاء من قنع في
 معاملات الدنيا برأس ماله فهكذا في معاملات الآخرة
 ولا ينبغي للمتدين ان يقتصر على العدل واجتناب الظلم ويدع
 ابواب الاحسان وقد قال تعالى وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ
 إِلَيْكَ وقال عز وجل إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ
 وقال سبحانه إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ونعني
 بالاحسان فعل ما ينتفع به المعامل وهو غير واجب عليه
 ولكنه تفضل منه * وتال رتبة الاحسان بواحد من ستة
 امور (الاول في المغالبة فينبغي ان لا يغبن صاحبه بما لا
 يتغابن به في العادة فاما اصل المغالبة فما ذون فيه لان البيع
 للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب
 فان بذل المشترى زيادة على الربح المعتاد اما اشدة رغبته
 او لشدة حاجته في الحال اليه فينبغي ان يمتنع من قبوله
 فذلك من الاحسان ومهما لم يكن تليس لم يكن اخذ الزادة

ظلما وان كان فيه اخفاء سعر وتليس فهو من باب الظلم وفيه
 الحديث غبن المسترسل حرام وكان الزبير بن عدي يقول
 ادركت ثمانية عشر من الصحابة ما منهم احد يحسن يشتري
 لحما بدرهم فغبن مثل هؤلاء المسترسلين ظلم وان كان من
 غير تليس فهو من ترك الاحسان ومن قنع بربح قليل كثرت
 معاملاته وستفاد من تكررها ربما كثيرا وبه تظهر البركة
 (الثاني في احتمال الغبن) والمشتري ان اشتري طعاما من
 ضعيف او شيئا من فقير فلا بأس ان يحتمل الغبن ويتساهل
 ويكون به محسنا وادخلا في قوله عليه الصلاة والسلام
 رحم الله امرأ سهل البيع سهل الشراء فاما اذا اشترى من
 غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه
 ليس محمودا بل هو تضييع مال من غير اجر ولا حمد
 (الثالث في استيفاء الثمن وسائر الديون) والاحسان
 فيه مرة بالمسامحة وحط البعض ومرة بالامهال والتأخير

ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد وكل ذلك مندوب اليه
ومحشوث عليه * قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ
سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء فليقتنم
دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم * وقال صلى الله عليه وسلم
اسمع يسمع لك * وقال صلى الله عليه وسلم من انظر معسراً او
ترك له حاسبه الله حساباً يسيراً وفي لفظ آخر اظله الله تحت
ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله * وقال صلى الله عليه وسلم من
اقرض ديناراً الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا حل
الاجل فانظره بعده فله بكل يوم مثل ذلك الدين صدقة وقد
كان من السلف من لا يجب ان يقضي غريمه الدين لاجل هذا
الخبر حتى يكون كالتصدق بجميعه في كل يوم * وفي الخبر خذ
حقك في كفاف وعفاف واف او غير واف يحاسبك الله
حساباً يسيراً (الرابع في توفية الدين) ومن الاحسان فيه
حسن التضاء وذلك بان يمشي الى صاحب الحق ولا يكلفه

ان يمشي اليه يتقاضاه فقد قال صلى الله عليه وسلم خيركم
 احسنكم قضاء (الخامس ان يقبل من استقاله) فانه لا
 يستقبل الامتدح مستضر بالبيع ولا ينبغي ان يرضى لنفسه
 ان يكون سبب استضرار اخيه * قال صلى الله عليه وسلم من
 اقال ناد ما صفتته اقال الله عشرته يوم القيامة (السام)
 ان يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة وهو في الحال
 عاجز على ان لا يطالبهم ان لم تظهر لهم ميسرة انتهى كلام الغزالي
 * واما الاحاديث الواردة في التساهل والتسامح فهي كثيرة
 ونقدم بعضها في كلامه ولنذكر منها مقدارا يكتفي الموفق
 ببعضه فضلا عن كله * روى البخاري عن جابر رضي الله عنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا
 بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى * وروى البخاري ومسلم عن
 حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ أُنْثَى لِيَقْبِضَ رُوحَهُ

فَقِيلَ لَهُ هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ قَالَ مَا أَعْلَمُ قِيلَ لَهُ أَنْظِرْ قَالَ
 مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا
 وَأُجَازِيهِمْ فَأَنْظِرُ الْمُوسِرَ وَآتَجَاوِزُ عَنِ الْمُعْسِرِ فَأَدْخِلَهُ اللَّهُ
 الْجَنَّةَ . وفي رواية لمسلم نحوه عن عقبه بن عامر وابي مسعود
 الانصاري فقال اللَّهُ أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنِ
 عَبْدِي * وروى البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ
 النَّاسَ فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا تَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ
 اللَّهُ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ . وفي رواية
 للنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه إِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا
 قَطُّ وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ فَقَالَ لِرَسُولِهِ خُذْ مَا تَيْسَرُ وَأُتْرِكْ
 مَا عَسَرَ وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا فَلَمَّا هَلَكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
 هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ قَالَ لَا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ
 أُدَايِنُ النَّاسَ فَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَقَاضَى قُلْتُ لَهُ خُذْ مَا تَيْسَرُ وَدَعْ

مَا تَعَسَّرَ وَتَجَاوَزَ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ
 تَجَاوَزْتُ عَنْكَ * وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ
 كَانَ قَبْلَكُمْ سَهْلًا إِذَا بَاعَ سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى سَهْلًا إِذَا
 اقْتَضَى * وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمَحَ الْبَيْعِ سَمَحَ
 الشِّرَاءِ سَمَحَ الْقَضَاءِ * وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ
 كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ
 وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلْفَظٍ مَنْ
 سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّهَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَنْ

مُعْسِرًا وَبَضَعَ عَنْهُ . وفي رواية له عنه بلفظ سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ
 أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وفي رواية له عنه ابن
 أبي قتادة طلب غريماً له فتواردى عنه ثم وجده فقال إني مُعْسِرٌ
 فقال الله قال الله قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول من سره أن ينجاه الله تعالى من كُرْبٍ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ . وروى مسلم
 عن أبي اليسر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه
 وسلم يقول من أنظر مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي
 ظِلِّهِ . ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم عن أبي اليسر
 أيضاً بلفظ قال أبصرت عيناى هاتان ووضع أصبعيه على
 عينيه وسمعت أذنائى هاتان ووضع أصبعيه في أذني ووعاه
 قلبي هذا وأشار إلى نياط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول من أنظر مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ .

ورواه الطبراني في الكبير باسناد حسن ولفظه قال ابو اليسر
اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول ان
أَوَّلَ النَّاسِ يَسْتَظِلُّ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ أَنْظَرَ
مُسِرًّا حَتَّى يَجِدَ شَيْئًا أَوْ يَصَدَّقُ عَلَيْهِ بِمَا يَطْلُبُهُ يَقُولُ مَا لِي
عَلَيْكَ صَدَقَةٌ أَبْتَغَاءَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى وَيَخْرِقُ صَحِيفَتَهُ قَالَ
الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي كِتَابِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ قَوْلَهُ
وَيَخْرِقُ صَحِيفَتَهُ أَي يَقْطَعُ الْعَهْدَ الَّذِي عَلَيْهِ اهـ يَعْنِي يَخْرِقُ
الْعَهْدَ الْمَكْتُوبَ فِيهِ الدِّينَ وَبِرَأْيِ مُذَمِّمَةِ مُدِيرِ بْنِ
وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ بَنِي مَرْزُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَهُوَ يَقُولُ
أَنْتُمْ يَسْرُهُ أَنْ يَقْبَهُ اللَّهُ فَيُخْرِجَ جَهَنَّمَ يَكُمُ سِرُّهُ أَنْ يَقْبَهُ اللَّهُ
مِنْ فَيُخْرِجَ جَهَنَّمَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَنَا يَسْرُهُ قَالَ بَنِي أَنْظَرَ
مُسِرًّا أَوْ وَضَعَهُ لَهُ وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فَيُخْرِجَ جَهَنَّمَ * وَرَوَاهُ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ وَقَالَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ عَنْ

بريدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ
 الدَّيْنُ فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ
 مِثْلُهُ صَدَقَةٌ * وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله
 عنه أن رجلاً نقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلق له
 فهم أصحاباً، فقال دَعُوهُ فَإِنَّ إِصْحَابَ الْحَقِّ مَقَالًا وَاشْتَرُوا
 لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ قَالُوا لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سَنَةِ قَالَ اشْتَرُوهُ
 فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً * وروى مسلم
 عن أبي رافع مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ: تَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْرًا فَجَاءَتْهُ
 أَبِلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ أَبُو رَافِعٍ فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ
 بِبَكْرِهِ فَقُلْتُ لَا أَجِدُ إِلَّا جَمَلًا خِيَارًا رُبَاعِيًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطِهِ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ
 قَضَاءً * وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وقال

حديث حسن صحيح عن سويد بن قيس رضي الله عنه قال
 جلبت انا ومخزفة العبدي بزاً من هجر فاتينا به مكة فجاءنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشي فساو منا بسراويل فبعناه وثم
 رجل يزن بالاجر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 زِنْ وَأَرْجِحْ* وروى ابو داود عن جابر رضي الله عنه قال
 كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني*
 وروى النسائي عن عبد الله بن ابي ربيعة رضي الله عنه قال
 استقرض مني النبي صلى الله عليه وسلم اربعين الفاً فجاءه
 مال فدفعه الي وقال بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ إِنَّمَا
 جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ* وروى البخاري ومسلم
 عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه تقاضى ابن ابي حذر
 ديناً له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
 فارفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو في بيته فخرج اليهما حتى كشف سبف حجرته ونادى

كعب بن مالك يا كعب قال لبيك يا رسول الله فاشار بيده
 أَنْ ضَعَّ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ قَالَ كعب قد فعلت يا رسول الله
 قال قَدْ فَأَقْضِيهِ * وروى البخاري ومسلم عن عائشة رضي
 الله عنها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت
 خصوم بالباب عاليا أصواتهم وإذا أحدهم يستوضع الآخر
 ويسترفقه في شيء فيقول والله لا أفعل فخرج عليهما فقال
 أَيُّكُمَا أَلْتَمَأَ لِي أَن لَّا يَفْعَلَ الْمَعْرُوفَ فقال أنا
 يا رسول الله فله أي ذلك أحب . يستوضع . يسئ يطلب
 وضع . وسئ طبع بعض الدين . ويسترفقه . يسأله الرفق به .
 والمتأني الخالف * وروى الإمام مالك عن عمرة بنت
 عبد الرحمن رضي الله عنها قالت ابتاع رجل ثمرة ثم طافها لجه
 وقام فيه حتى تبين له النقصان فسأل رب الحائط أن يضع
 له أوقيته فحلف أن لا يفعل فذهبت أم المشتري إلى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال تألاني أن

لَا يَفْعَلْ خَيْرًا أَسْمَعَ بِذَلِكَ رَبُّ الْحَائِطِ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ . الْحَائِطُ الْبَسْتَانِ *
وروى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتُهُ * (فائدة) قال سيدي الشيخ علوان الحموي في كتابه مصباح الدراية وإذا عامل فقيرًا أو مسكينًا إلى أجل فليعزم على عدم مطالبته أن لم تظهر له ميسرة وينويه التصديق عليه بالثمن إذا عجز ولينخفض معه في المما كسة فيقول مثلاً أن كانت السلعة ثمنها عشرة هذه ثمانية أو سبعة ويقصد بذلك التصديق عليه بما حطه من الثمن عنه أن كان الفقير مشترياً وإن كان بائعاً فلا يما كسه فإذا قال الفقير هذا بعشرة مثلاً وهو يساوي ثمانية فيقول اشتريت فقد قيل إن هذا من الصدقة التي قيل فيها أي في الحدث ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه

لان الفقير يظن انه انما اشترى او باع بفطنته ومهارته وهو
 قد اضر نية سالحة والله مطلع على سريره وقد قال صلى الله
 عليه وسلم لم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى
 انتهى كلام الشيخ علوان رحمه الله تعالى

الفصل الخامس في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه ويعم آخرته

قال في الاحياء ولا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده
 فيكون عمره ضائعاً وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح
 في الآخرة لا يفي به ما ينال في الدنيا فيكون ممن اشترى
 الحياة الدنيا بالآخرة بل العاقل ينبغي ان يشفق على نفسه
 بحفظ رأس ماله ورأس ماله دينه وانما تتم شفقة التاجر على
 دينه بمراعاة سبعة امور (الاول) حسن النية والعقيدة في
 ابتداء التجارة فلينبهها الاستغفار عن السؤال وكف الطمع

عن الناس استغناء بالحلال عنهم واستعانة بما يكسبه على الدين
 وقياماً بكفاية العيال ليكون من جملة المجاهدين به ولينصروا
 النصيح للمسلمين وان يجب لسائر الخلق ما يجب لنفسه ولينصروا
 اتباع طريق العدل والاحسان في معاملته ولينصروا الامر
 بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يراه في السوق فاداء
 اضمح هذه العقائد والنيات كان عاملاً في طريق الآخرة
 فان استفاد مالا فهو مزيد وان خسر في الدنيا ربح في
 الآخرة (الثاني) ان يقصد القيام في صنعته او تجارته بفرض
 من فروض الكفايات فان الصناعات و تجارات لو تركت
 بطلت المعاش وهلك اكثر الخلق فانتظام امر الكل
 بتعاون الكل وتكفل كل فريق بعمله ولو اقبل كلهم على
 صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا ومن الصناعات
 ما هي مهمة ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها الى طلب التمتع
 والترين في الدنيا فلا يشتغل بصناعة مهمة ليكون في قيامه بها

كافياً عن المسلمين مهما في الدين * وليجتنب صناعة النقش
 والصباغة وآشيد البنيات بالجص وجميع ما تزخرف به
 الدنيا فكل هذا كرهه ذووا الدين فاما عمل الملاهي
 والآلات التي يحرم استعمالها فاجتناب ذلك من قبيل
 ترك الظلم ومن جملة ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم
 للرجال وصباغة الصائغ مراكب الذهب او خاتم الذهب
 للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجرة المأخوذة عليه
 حرام ولذلك اوجبنا الزكاة فيها وان كنا لانوجب الزكاة
 في الحلي لانها اذا قصدت للرجال فهي محرمة * وقد كان
 غالب اعمال الاخيار من السلف عشر صنائع الخرز
 والحمل اي حمل الامتعة بالاجرة والخياطة والحذو اي
 حذو النعال والقصارة اي قصارة الثياب ودقها وغسلها
 وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل ومعالجة صيد
 البر والبحر والوراقة (قال الزبيدي في الشرح اي نساخة

الكتب بالاجرة لاسيما كتابة المصاحف وكتب الاحاديث
ففيها بقاء الدين واعانة المؤمنين (فهذه الصنائع العشر
كانت اعمال الاخيار وحرقة الابرار) قال الزبيدي وبقي
عليه من اصول الصنائع المشهورة الحراثة والتجارة ورعي
الغنم والابل وقد ورد في كل ذلك ما يدل على فضله فالحراثة
صنعة آدم عليه السلام وكان زكريا عليه السلام نجاراً
ورعاية الغنم والابل من صنعة الانبياء عليهم السلام والاولياء
الكرام اهـ (الثالث) ان لا يمنعه شوق الدنيا عن شوق
الآخرة واسواق الآخرة المساجد قال الله تعالى رِجَالٌ
لَّا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ
الزَّكَاةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ أَوَّلَ النَّهَارِ إِلَى وَقْتِ دُخُولِ السُّوقِ
لِآخِرَتِهِ فَيُلَازِمُ الْمَسْجِدَ وَيُؤَظِّبُ عَلَى الْإِورَادِ * كَانَ عَمْرٌ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِلتِّجَارِ اجْعَلُوا أَوَّلَ نَهَارِكُمْ لِآخِرَتِكُمْ
وَمَا بَعْدَهُ لِدُنْيَاكُمْ وَكَانَ صَالِحُوا السَّلَفِ يَجْعَلُونَ أَوَّلَ النَّهَارِ

وآخره للآخرة والوسط للتجارة ثم مهما سمع الاذان في
 وسط النهار للأولى أي الظهر والعصر فينبغي ان لا يعرج
 على شغل وينزع عجم مكانه ويدع كل ما كان فيه فما يفوته
 من فضيلة التكبير الأولى مع الامام في اول الوقت
 لا توازيها الدنيا بما فيها ومهما لم يحضر الجماعة عصا عند
 بعض العلماء * وقد كان السلف يتدرون عند الاذان ويخلون
 الاسواق للصبيان واهل الذمة وكانوا يستأجرونهم بالقراريط
 لحفظ الحوانيت في اوقات الصلوات وقد جاء في تفسير
 قوله تعالى لَا تَتَّبِعِهِمْ تَجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَنَّهُمْ كَانُوا
 حَدَادِينَ وَخُرَازِينَ فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا رَفَعَ الْمِطْرَقَةَ أَوْ غَرَزَ
 الْأَشْفَى وَهُوَ ابْرَةٌ الْحُرَازِ فَسَمِعَ الْأَذَانَ لَمْ يَخْرُجِ الْأَشْفَى مِنْ
 الْمَغْرَزِ وَلَمْ يَوْقِعِ الْمِطْرَقَةَ وَرَمَى بِهَا وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ (الرابع)
 ان لا يقتصر على هذا بل يلزم ذكر الله سبحانه في السوق
 ويشتمل التهليل والتسبيح فذكر الله في السوق بين الغافلين

افضل قال صلى الله عليه وسلم ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ
 كَأَلْمُقَاتِلِ خَلْفَ الْقَارِبِينَ وَكَالْحَيِّ بَيْنَ الْأَمْوَاتِ .
 (الحامس) ان لا يكون شديد الحرص على السوق والتجارة
 وذلك بان يكون اول داخل وآخر خارج وبان يركب
 البحر في التجارة فهما مكروهاان يقال ان من ركب البحر فقد
 استقصى في طلب الرزق وفي الخبر لا يركب البحر الا بمحج
 أو عمرة أو غزوة وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
 يقول لا تكن اول داخل في السوق ولا آخر خارج منها فان
 بها باض الشيطان وفرخ* وروى معاذ بن جبل وعبد الله
 ابن عمر رضي الله عنهما ان ابليس يقول لولده سر بكتائبك
 فأنت اصحاب الاسواق زين لهم الكذب والخلف والخديعة
 والمكر والخيانة وكن مع اول داخل وآخر خارج منها* وفي
 الخبر شر البقاع الاسواق وشر أهلها اولهم دخولا وآخرهم
 خروجاً* وتام هذا الاحترز ان يراقب وقت كفايته فاذا

حصل كفاية وقته انصرف واشتغل بتجارة الآخرة هكذا
 كان صالحوا السلف وقد كان فيهم من ينصرف بعد الظهر
 ومنهم بعد العصر ومنهم من لا يعمل في الاسبوع الا يوماً او
 يومين وكانوا يكتفون به (السادس) ان لا يقتصر على
 اجتناب المحرام بل يتقي مواضع الشبهات ومظان الريب فاذا
 حمل اليه سلعة رابه امرها سأل عنها حتى يعرف والا اكل
 الشبهة* والواجب ان ينظر التاجر الى من يعامله فكل
 منسوب الى ظلم او خيانة او سرقة او ربا فلا يعامله وبالجمل
 فينبغي ان ينقسم الناس عنده الى من يعامل ومن لا يعامل
 وليكن من يعامله اقل ممن لا يعامله لاسيما في هذا الزمان
 قال بعضهم اتى على الناس زمان كان الرجل يدخل السوق
 ويقول من ترون لي ان اعامل من الناس فيقال له عامل من
 شئت ثم اتى زمان آخر كانوا يقولون عامل من شئت الا فلاناً
 وفلاناً ثم اتى زمان آخر فكان يقال لا تعامل احداً الا فلاناً

وفلاتنا واخشى ان يأتي زمان يذهب هذا ايضاً وكأنه قد
 كان الذي كان يحذر ان يكون انا لله وانا اليه راجعون
 (السابع) ينبغي ان يراقب جميع مجاري معاملته مع كل
 واحد من معامليه فانه مراقب ومحاسب فليعد الجواب ليوم
 الحساب والعقاب في كل فعلة وقولة انه لم اقدم عليها
 ولا جل ماذا فانه يقال انه يوقف التاجر يوم القيامة مع كل
 رجل كان باعه شيئاً وقفة ويحاسبه عن كل واحد محاسبة على
 عدد من عامله فهذا ما على المكتسب في عمله من العدل
 والاحسان والشفقة على الدين فان اقتصر على العدل كان
 من الصالحين وان اضاف اليه الاحسان كان من المقربين
 وان راعى مع ذلك وظائف الدين كان من الصديقين
 والله اعلم بالصواب انتهى كلام الامام الغزالي باختصار*
 وروى الترمذي عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال ما اود
 ان لي متجراً على درجة جامع دمشق اصيب فيه كل يوم

خمسين ديناراً اتصدق بها في سبيل الله تعالى وتفوتني الصلاة
 في الجماعة وما بي تحريم ما أحل الله ولكن أكره أن لا أكون
 من الذين قال الله فيهم رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن
 ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً
 أثقلب فيه ألقلوب والأبصار. وليحترز من شراء المال
 المسروق فقد قال صلى الله عليه وسلم من اشتري سرقه
 وهو يعلم أنها سرقه فقد شارك في عارها وإثمها رواه
 البخاري في الأدب المفرد والبيهقي في السنن * وورد في
 شأن الأسواق أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه
 وسلم إن أحب البلاد إلى الله تعالى المساجد وبغض
 البلاد إلى الله الأسواق رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله
 عنه * وقول صلى الله عليه وسلم إن أحب البلاد إلى الله
 مساجدها وبغض البلاد إلى الله أسواقها رواه الإمام
 أحمد عن جبير بن مطعم رضي الله عنه * وقوله صلى الله عليه

وسلم شَرُّا لِّجَالِسِ الْأَسْوَاقِ وَالطُّرُقِ وَخَيْرُ الْجَالِسِ
 الْمَسَاجِدِ فَإِنْ لَمْ تَجْلِسْ فِي الْمَسْجِدِ فَأَلْزَمَ يَتَكَ رَوَاهُ
 الطبراني بإسناد حسن عن وإثله بن الاسقع رضي الله عنه *
 وقوله صلى الله عليه وسلم لَا تَكُونَنَّ إِنْ أَسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ
 يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا فَإِنَّهَا مَعْرَكَةٌ
 الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصُبُ رَأْيَهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ وَرَوَاهُ
 الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِلَفْظٍ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ
 السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ .
 وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَا يَبِيعُ فِي
 سُوقِنَا إِلَّا مَنْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ * وَلِيَحْتَزَمَنَّ الْكَذِبَ فَقَدْ وَرَدَ
 فِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا مَا تَقْدِمُ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ
 مِنْ هَذَا الْكِتَابِ وَمِنْهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْ أَطِيبَ

الْكَسْبِ كَسْبُ التَّجَارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا وَإِذَا
 اتَّعَنُوا لَمْ يَخُونُوا وَإِذَا وَعَدُوا لَمْ يُخْلِفُوا وَإِذَا اشْتَرَوْا
 لَمْ يَذْهَبُوا وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يُطْرُوا وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَهْطَلُوا
 وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ يُعْسِرُوا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ *

ولنختم هذا الفصل بفائدة مهمة تتعلق بكذب التجار بيع
 التخدير ومنعهم الزكاة قال سيدي عبد الوهاب الشعراني
 رضي الله عنه في المنن الكبرى ومما وقع له يعني الشيخ عثمان
 مام جامع الازهر وكان يقرئ الانس والجن ان شخصاً من
 طابته طلب التزويج وطلب من الشيخ المساعدة فامر الجن
 بمساعدته فاعطوه كيساً فيه ثلاثون ديناراً فينما هو يخرج
 منه في سوق الالاطيين اذ عرفه الالاطي واقام بينة انه
 كيسه وذرهمه فمسك الكيس فرجع الطالب الى الشيخ
 فردسل وراء الجني الذي اتاه بالكيس فقال له ما الخبر فقال
 انه اسيد يني نحن قوم موكلون باخذ كل ما يجبسه التجار من

واجب الزكاة ودفعه للفقراء وباخذ كل ما زادوه في
 الاخبار بالمشتري ودفعه لمستحقه ثم قال للشيخ قل له القطعة
 الفلانية اما اخبرت بمشتراها زائدا كذا وكذا والقطعة الفلانية
 كذا وكذا فلا زال يعد له وقائعه واحدة واحدة فارسل
 الشيخ وراء التاجر واخبره الخبر فقال صدق وانا تأتب
 الى الله تعالى من هذا الوقت وصدق الجني على جميع ما قال
 وذكر الامام الشعراي بعد هذه الفائدة فائدة تتعلق بالجن
 فلا بأس بذكرها هنا استطراداً وان لم تكن مما نحن فيه، قال
 رضي الله عنه وبما وقع لسيدي محمد الحنفي رضي الله عنه ان
 الجن انقطعوا عن مجلسه مدة ثم جاؤا فقال لهم ما منعكم عن
 الحضور هذه المدة فقالوا كان عندكم اترج في طبق ونحن
 لاندخل بيتاً فيه اترج ابداً هـ

الفصل السادس في فضل انكسب وشؤون الاسواق

قال في الاحياء قال الله تعالى وَجَعَلْنَا أَنتَهَارَ مَعَاشَا فذكره

في معرض الامتنان * وقال تعالى وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَاشٍ قَلِيلًا
 مَا تَشْكُرُونَ فجمعها ربك نعمة وطلب الشكر عليها * وقال
 تعالى لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ * وقال
 تعالى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ
 اللَّهِ * وقال تعالى فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ
 اللَّهِ * وقال صلى الله عليه وسلم من الذُّنُوبِ ذُنُوبٌ
 لَا كُفْرَ هَا، لَا أَلَهَ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ * وقال صلى الله عليه
 وسلم من طلب الدنيا حلالًا وَتَعَفُّفًا عَنِ الْمَسْأَلَةِ وَسَعْيًا
 عَلَى عِيَالِهِ، تَعَفُّفًا عَلَى جَارِهِ لَقِيَ اللَّهَ وَوَجْهَهُ كَأَنَّهُ قَمَرٌ لَيْلَةَ
 ابْتَدَرٍ * وكان صلى الله عليه وسلم جالسًا مع أصحابه ذات يوم
 فنظروا إلى شاب ذي جلد وقوة وقد بكر يسعى فقالوا ويح
 هذا لو كن تسابه وجلده في سبيل الله فقال صلى الله عليه
 وسلم لَا تَقُولُوا مِثْلَ هَذَا فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ ايكْفَهَا عَنْ
 الْمَسْأَلَةِ وَيَغْنِيهَا عَنِ النَّاسِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ

يَسْعَى عَلَى ابْنَيْنِ ضَعِيفَيْنِ أَوْ ذُرِّيَّةٍ ضِعَافٍ يُغْنِيهِمْ وَيَكْفِيهِمْ
فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ يَسْعَى تَفَاخُرًا وَتَكَافُرًا فَهُوَ فِي
سَبِيلِ الشَّيْطَانِ * وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ
يَتَّخِذُ الْمِهْنَةَ لِيَسْتَفْنِيَ بِهَا عَنِ النَّاسِ وَيُبْغِضُ الْعَبْدَ يَتَعَلَّمُ
الْعِلْمَ يَتَّخِذُهُ مِهْنَةً * وَفِي الْخَبَرِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ
الْمُحْتَرِفَ * وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَلُّ مَا أَكَلَ
الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ وَكُلِّ يَبْعٍ مَبْرُورٍ * وَفِي خَبَرٍ آخَرَ أَحَلُّ
مَا أَكَلَ الْعَبْدُ كَسْبُ يَدِ الصَّانِعِ إِذَا نَصَحَ * وَقَالَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِالتَّجَارَةِ فَإِنَّ فِيهَا تِسْعَةَ عَشَرَ الرِّزْقِ
* وَرَوَى أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى رَجُلًا فَقَالَ مَا تَصْنَعُ قَالَ
أَتَعْبُدُ قَالَ مَنْ يَعُولُكَ قَالَ أَخِي قَالَ أَخُوكَ أَعْبُدْ مِنْكَ * وَقَالَ
نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ شَيْئًا يَقْرَبُكُمْ مِنَ
الْجَنَّةِ وَيُبْعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا أَمَرْتُكُمْ بِهِ وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ شَيْئًا
يُبْعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَيَقْرَبُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ وَإِنْ

الرُّوحَ الْأَمِينِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى
 تَسْتَوِي رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ
 امر بالاجمال في الطلب ولم يقل اتركوا الطلب ثم قال صلى الله
 عليه وسلم في آخره وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِنَ الرِّزْقِ
 عَلَى أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ
 بِمَعْصِيَتِهِ * وقال صلى الله عليه وسلم الْأَسْوَاقُ مَوَائِدُ اللَّهِ
 تَعَالَى فَمَنْ أَتَاهَا أَصَابَ مِنْهَا * وقال عليه الصلاة والسلام
 لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ
 مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ
 أَوْ مَنَعَهُ * ثم ذكر الامام الغزالي آثارا كثيرة عن الصحابة
 وغيرهم في الحث على الكسب وطلب الرزق الحلال * وقال
 الامام ابن حجر الهيتمي في مقدمة كتابه اتحاف ذوي المروءة
 والنافعة فيما جاء في الصدقة والضيافة في الترغيب في الكسب
 وفي ذلك احاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم أَفْضَلُ

الْأَعْمَالِ الْكَسْبُ مِنَ الْحَلَالِ رَوَاهُ ابْنُ لَالٍ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الْكَسْبِ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ يَبْعٍ
 مَبْرُورٍ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ
 وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَبْدَهُ
 تَعَبًا فِي طَلَبِ الْحَلَالِ رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آجَرَ نَفْسَهُ ثَمَانِ سِنِينَ
 أَوْ عَشْرًا عَلَى عِفَّةٍ فَرَجَهُ وَطَعَامٍ بَطْنِهِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ
 مَاجَةَ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا رَجُلٍ كَسَبَ مَالًا
 حَلَالًا فَأَتَمَّ نَفْسَهُ وَكَسَاهَا فَمِنْ دُونِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ
 فَإِنَّهَا لَهُ زَكَاةٌ وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ
 فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَصَلِّ عَلَى
 الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ فَإِنَّهَا لَهُ
 زَكَاةٌ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ رَوَاهُ
 الطَّبْرَانِيُّ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَبُ الْحَلَالِ
 وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ رَوَاهُ الدَّبَلِيُّ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ طَلَبُ الْحَلَالِ جِهَادٌ رَوَاهُ الْقُضَاعِيُّ وَابُو نَعِيمٍ فِي
 الْحَلِيقَةِ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَكْتَسَبَ
 طَيِّبًا وَانْفَقَ قَصْدًا وَقَدَّمَ فَضْلًا لِيَوْمٍ فَقَرِهِ وَحَاجَتِهِ رَوَاهُ
 ابْنُ النُّجَارِ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَافِيَةُ عَشْرَةُ أَجْزَاءَ
 تِسْعَةٍ فِي طَلَبِ النَّمِيشَةِ وَجِزْءٌ فِي سَائِرِ الْأَشْيَاءِ رَوَاهُ
 الدَّبَلِيُّ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَحْيَا مِنْ
 الْحَلَالِ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالْحَرَامِ رَوَاهُ ابْنُ عَدَاكَ * وَقَوْلُهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَى كَلَامًا مِنْ عَمَلٍ يَدِيهِ أَمْسَى
 مَغْفُورًا لَهُ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْكَى
 الْأَعْمَالِ كَسْبُ أَمْرٍ بِيَدِهِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا فَطُخِيَ مِنْهُ أَنْ يَأْكُلَ

مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ وَإِنْ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ
 رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ خَرِي * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطْيَبَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ وَمَا أَنْفَقَ
 الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ فَهُوَ صَدَقَةٌ رَوَاهُ
 ابْنُ مَاجَه * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّاجِرُ الْجَبَانُ مُحْرَمٌ
 وَالتَّاجِرُ الْجَسُورُ مَرْزُوقٌ رَوَاهُ الْقُضَاعِي * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ وَالْعَشْرُ فِي
 الْمَوَاشِي رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سَنَنِهِ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِالْبَرِّ فَإِنَّ صَاحِبَ الْبَرِّ يُعْجِبُهُ أَنْ
 تَكُونَ النَّاسُ بِخَيْرٍ وَفِي خِصْبٍ رَوَاهُ الْخَطِيبُ * وَقَوْلُهُ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَلُ الْأَبْرَارِ مِنَ الرِّجَالِ الْخِيَاطَةُ وَعَمَلُ
 الْأَبْرَارِ مِنَ النِّسَاءِ الْمَغْزَلُ رَوَاهُ ثَعَالَةُ وَالْخَطِيبُ وَابْنُ
 لَاحِلٍ وَابْنُ عَسَاكِر * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَذِنَ
 اللَّهُ تَعَالَى فِي التِّجَارَةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ لَاتَّجَرُوا فِي الْبَرِّ وَالْأَعْطَرِ

روه الطبراني * وقوله صلى الله عليه وسلم إن أطلب
 ما أكل الرجل من كسبه وولده من كسبه رواه ابو
 داود والحاكم * وقوله صلى الله عليه وسلم طلب الحلال مثل
 مقارعة الأبطال في سبيل الله ومن مات عيياً من طلب
 الحلال مات والله تعالى عنه راضٍ رواه البيهقي * وقوله
 صلى الله عليه وسلم إن روح القدس نفث في روعي
 أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوعب رزقها
 فأجملوا في الطلب ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق
 أن يطلبه بمعصية فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا
 بطاعته رواه ابو نعيم في الحلية * وقوله صلى الله عليه وسلم
 أجملوا في طلب الدنيا فإن كلاً ميسر لما كتبه له منها
 رواه ابن ماجه والحاكم والطبراني والبيهقي * وقوله صلى الله
 عليه وسلم إذا سبب الله لأحد رزقاً من وجه فلا يدعه
 حتى يتغير له رواه الامام احمد وابن ماجه وكذا البيهقي

بلفظ إذا فتح الله لأحدكم رزقا من باب فليزمه *
 وقوله صلى الله عليه وسلم إذا صليتم الفجر فلا تناموا عن
 طلب الرزق رواه الطبراني * وقوله صلى الله عليه وسلم
 الثابت في صلاة بعد صلاة الصبح يذكروا الله تعالى
 حتى تطلع الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب في
 الآفاق رواه الدبلي * وقوله صلى الله عليه وسلم باكروا
 في طلب الرزق والحوائج فإن الغدو بركة ونجاح
 رواه الطبراني وغيره * انتهى ما نقلته من الاتحاف لابن
 حجر * ولا يحمل الحرس على تأخير السلم من خارج البلد فقد
 روى البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلتقوا السلم حتى يهبط
 به إلى الأسواق * ولا بيع على بيع غيره فقد روى البخاري
 ومسلم عن ابن عمر أيضا رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب

عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ* وروى مسلم عن عقبة بن
عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال
الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَتَنَاعَ عَلَى بَيْعِ
أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ

لفصل السابع من القسم الاول في حكايات وآثار تتعلق
بالكسب والتجارة ذكرها في الاحياء مفرقة فجمعتها هنا

١. قال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال
عن ترافانه انت تراحد نط الا اياه ثلاث خصا رقة
بذيه وصفا عتاه وذهب مورا ته واعظم من دله
ثلاث سته - ا - من ه (٢) فان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم
رزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة (٣) كان
سجدة بن سادة رضي الله عنه يغرم في ارضه فقال له عمر رضي

الله عنه اصبحت استغن عن الناس يكن اصوب لدينك
واكرم لك عليهم كما قال صاحبكم احيمة
فلا ازال على الزوراء اعمرها

ان الكريم على الاخوان ذوالمال

الزوراء موضع بالمدينة المنورة (٤) قال ابن مسعود رضي الله
عنه اني لا كره ان ارى الرجل فارغاً لا في امر دنياه ولا في
امر آخرته (٥) سئل ابراهيم النخعي عن التاجر الصدوق
اهو احب اليك ام التفرع للعبادة قال التاجر الصدوق
احب اليّ لانه يجه دياره الشيطان من طريق المكيا
والميزان ومن قبل الاخذ والعطاء فيجاهده (٦) جاءت ريح
عاصفة في البحر فقار اهل السفينة لابراهيم بن ادهم
رحمه الله وكان معهم فيها ما ترى هذه الشدة فقال ماء ذه
الشدة انما الشدة الحاجة الى الناس (٧) قيل للإمام احمد
ما تقول فمين جلس في بيته او مسجده وقال لا اعمل شيئاً حتى

يَا تَبْنِي رَزَقِي فَقَالَ أَحْمَدُ هَذَا رَجُلٌ جَهْلٌ أَمَا سَمِعَ قَوْلَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُفْغِي
وقوله عليه الصلاة والسلام حين ذكر الطير فقال تَعْدُو
خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا فذكر أنها تعدو في طلب الرزق وكان
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجرون في البر والبحر
ويعملون في نخلهم والتعدو بهم (٨) روي أن الأوزاعي لقي
إبراهيم بن أدهم وعلى عنقه حزمة حطب فقال له يا أبا إسحاق
إلى متى هذا أخوانك يكفونك فقال دعني عن هذا يا أبا عمرو
فإنه بلغني أنه من وقف موقف مذلة في طلب الحلال وجبت
له الجنة (٩) قال أبو سليمان الداراني ليس العبادة عندنا أن
تصف قدميك وغيرك بقوت لك ولكن أبدأ برغيفيك
فأحرزها ثم تعبد (١٠) قال معاذ بن جبل رضي الله عنه
إنه دى مناد يوم القيامة أين بغضاء الله في أرضه فيقوم
سؤال المساجد وهم الذين يتكفون الناس في المساجد (١١)

اوصى بعض التابعين رجلاً وقال لا تسلم ولدك في بيعتين
 ولا في صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء
 وموت الناس والصنعتان ان يكون جزاراً فانه يصنع ثقي
 القلوب اوصوا غاً فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة*
 وقال في قوت القلوب كان بعض السلف يقول تخيروا
 لاولادكم الصنائع (١٢) قال بعضهم وهو ابو الحسن
 علي بن سالم البصري شيخ ابي طالب المكي انفق درهم زيف
 اي مغشوش لا يتعامل بمثله اشد من سرفه مائة درهم لار
 السرقة معصية واحدة وقد تمت وانقطعت وانفاق الزيف
 بدعة اظهرها في الدين وسنة سيئة يعمل بها من بعده
 فيكون عليه وزرها بعد موته الى مائة سنة او مائتي سنة الى
 ان يفنى ذلك الدرهم ويكون عليه ما فسد من اموال الناس
 بسنته وطوبى لمن اذا مات ماتت معه ذنوبه والنويل الطويل
 لمن يموت وتبقى ذنوبه مائة سنة او مائتي سنة او اكثر

يعذب بها في قبره ويسأل عنها إلى آخر انقرضها قال تعالى
 وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ أي نكتب ايضاً ما اخروه
 من آثار اعمالهم كما نكتب ما قدموه (١٦) روى عن بعض
 الغزاة في سبيل الله تعالى انه قال حمات على فرسي لاقتل علجاً
 فقصر بي فرسي فرجعت ثم دنا مني العليج فحملت ثانية فقص
 بي فرسي فرجعت ثم حمات الثالثة فنفر مني فرسي وكنت
 لاعتماد ذلك منه فرجعت خزيناً وجلست منكس الرأس
 منكسر القلب لما فتنني من العليج وماظهر لي من خلق النرس
 فرغمت رأسي على عمود القسطاط وفرسي قائم فرأيت في
 اليوم كان انقرض يخاطبني وبقر لي بالله عياك بدت ان
 تأخذني لعلج ثلاث مرات وانت باليس شترت لي
 عند اودعوت في ثمنه درهماً زئفاً لا يكون هذا ابداً فقال
 لنا تبرت فزعا فذهبت لي العلاف وابدلت ذلك الدرهم
 رازقاً من الشمس الذي لا يتعامل الناصر به لو علموه واطاعوا

على غشه (١٤) روى عن يونس بن عبيد وهو من التابعين
 وكان خزازاً اي يبيع الخزانة طلب منه خز للشراء فاخرج
 غلامه سبط الخز ونشره ونظر اليه وقال اللهم ارزقنا الجنة
 فقال لغلامه رده الى موضعه ولم يبعه وخاف ان يكون ذلك
 تعريضاً بالثناء على السلعة (١٥) حكى ان واحداً كان
 له بقرة يجلبها ويخاط بلبنها الماء ويبيعه فجاء سيل فغرق البقرة
 فقال بعض اولاده ان تلك المياه المتفرقة التي صيبتها في
 الابن اجتمعت دفعة واحدة واخذت البقرة (١٦) عن بعض
 التابعين انه قال لو دخلت لجامع وهو غاص باهل وقيل لي
 من خير هؤلاء لقلت انصمهم لم فاذا قالوا هذا قلت هو
 خيرهم ولو قيل لي من شرهم قلت اغشهم لم فاذا قيل هذا
 قلت هو شرهم (١٧) وسأل رجل حذاء بن سالم وهو
 ابو الحسن علي ابن سالم البصري شيخ ابي طالب المكي فقال
 كيف لي ن اسلم في بيع النعال فقال اجعل الوجهين سواء

ولا تفضل اليمنى على الاخرى وجود الحشو وليكن شيئاً
واحدًا تاماً وقارب بين الخرز ولا تطبق احدى النعابين
على الاخرى (١٨) باع ابن سيرين شاة فقال للمشتري ابرأ
اليك من عيب فيها انها ثقلب العلف برجلها (١٩) باع
المحسن بن صالح وهو من رجال البخاري جارية فقال
للمشتري انها ثنخت مرة عندنا دماً (٢٠) كان بعضهم
يقول لا اشتري الويل من الله تعالى بحبة يعني في قوله تعالى
وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ فكان اذا اخذ نقص نصف حبة واذا اعطى
زاد حبة وكان يقول ويل لمن باع بحبة جنة عرضها السموات
والارض وما اخسر من باع طوبى وهي شجرة في الجنة بويل
وهو واد في جهنم (٢١) نظر الفضيل بن عياض الى ابنه وهو
يغسل ديناراً يريد ان يصرفه ويزيل تكحيله وينقيه حتى
لا يزيد وزنه بسبب ذلك فقال يا بني فعلك هذا افضل من
حجتين وعشرين عمرة (٢٢) صلى بعض الصالحين على صخرة

فقيل له انه كان فاسقاً فسكت فاعيد عليه فقال كأنك قلت
 لي كان صاحب ميزانين يعطي باحدهما وياً خذ بالآخر
 اشار به الى ان فسقه مظلمة بينه وبين الله تعالى وهذا من
 مظالم العباد والمسامحة والعفو فيه ابعد (٢٣) حكى عن
 رجل من التابعين وهو يونس بن عبيد البصري نه كان
 بالبصرة وله غلام بالسوس مجهز اليه السكر فكتب اليه
 غلامه ان قصب السكر قد اصابته آفة في هذه السنة فاشتر
 السكر قال فاشترى سكرأ كثيراً فلما جاء وقته ربح فيه
 ثلاثين ألفاً فانصرف الى منزله فافكر ليلته وقال ربحت
 ثلاثين ألفاً وخسرت نصيح رجل من المسلمين فلما اصبح غدا
 الى بائع السكر فدفع اليه ثلاثين ألفاً وقال بارك الله لك فيها
 فقال ومن اين صارت لي فقال اني كتمتلك حقيقة الحال
 وكان السكر قد غلا في ذلك الوقت فقال رحمك الله قد اعلمتني
 الآن وقد طيبتك االك قال فرجع بها الى منزله وتفكر وبات

ساهراً وقال ما نصحتك فلعله استخيا مني فتركها لي فبكر اليه
 من الغد وقال عافاك الله خذ مالك اليك فهو اطيب لقلبي
 فاخذ منه ثلاثين الفاً (٢٤) يروي انه كان عند يونس بن عبيد
 حلل مختلفة الاثمان ضرب منها ساقية كل حلة منها اربعمائة
 وضرب كل حلة قيمتها ما يتان فمر الى الصلاة وخلف ابن
 اخيه في الدكان فجاء اعرابي وطلب حلة باربعمائة فعرض
 عليه من حلل المائتين فاستحسنها ورضيها فاشتراها فمضى بها
 وهي على يديه فاستقبله يونس فعرف حلته فقال للاعرابي بكم
 اشتريت فقال باربعمائة فقال لا تساوي اكثر من مائتين
 فارجع حتى تردها فقال هذه تساوي في بلدنا خمسمائة وانا
 ارضيتها فقال له يونس انصرف فان النصيح في الدين
 خير من الدنيا بما فيها ثم رده الى الدكان ورد عليه مائتي
 درهم وخاسم ابن اخيه في ذلك وقاتله وقال اما استحييت
 اما اتقيت الله ترج مثل الثمن وتترك النصيح للمسلمين فقال

والله ما اخذها الا وهو راض بها قال فمهلارضيت له بما
 ترصاه لنفسك (٢٥) نقل عن السري السقطي انه اشترى
 كرلوز وهو ستون قفيزاً بستين ديناراً وكتب في رزنامجه
 اي دفتره ثلاثة دنانير ربحه وكأنه رأى ان يرجع على العشرة
 نصف دينار فصار اللوز بتسعين فاتاه الدلال فطلب اللوز
 فقال خذه قال بكم فقال بثلاثة وستين ديناراً فقال الدلال
 وكان من الصالحين فقد صار اللوز بتسعين فقال السري قد
 عقدت عقداً لا احله لست ابيعه الا بثلاثة وستين فقال
 الدلال وانا عقدت بيني وبين الله ان لا اغش مسلماً لست
 آخذه منك الا بتسعين قال فلا الدلال اشترى منه ولا
 السري باعه (٢٦) روي عن محمد بن المنكدر انه كان له
 شقق بعضها بمخمسة وبعضها بعشرة فباع في غيبته غلامه
 شقة من الخمسيات بعشرة فلما عرف لم يزل يطلب ذلك
 الاعرابي المشتري طول النهار حتى وجده فقال له ان

الغلام قد غلط فباعك ما يساوي خمسة بعشرة فقال يا هذا
 قد رضيت فقال وان رضيت فانا لا نرضى لك الا ما نرضاه
 لانفسنا فاختر احدي ثلاث خصال اما ان تاخذ شقة من
 العشریات بدرهمك واما ان نرد عليك خمسة واما ان
 ترد شقتنا وتأخذ دراهمك فقال اعطني خمسة فرد عليه
 خمسة وانصرف الاعرابي يسأل ويقول من هذا الشيخ فقيل
 له هذا محمد بن المنكدر فقال لا اله الا الله هذا الذي
 نستسقي به في البوادي اذا قحطنا (٢٧) كان علي رضي الله
 عنه وكرم الله وجهه يدور في سوق الكوفة بالذرة وهي
 السوط انذي يضرب به ويقول معاشر التجار خذوا الحق
 واعطوا الحق تسلموا لا تردوا قليل الربح فتعزموا كثيره
 (٢٨) قيل لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ما سبب
 يسارك قال ثلاث ما رددت ربما قط ولا طلب مني حيوان
 فاخرت بيعه ولا بعت بنسيئة ويقال انه باع الف ناقة فما

ربح الاعقلها باع كل عقل بدرهم فربح فيها الفأور بربح من
 نفقته عليها ليومه الفأ (٢٩) كان اياس بن معاوية بن قرة
 قاضي البصرة وكان من عقلاء التابعين يقول لست بخب
 اي خداع والخب لا يغبنني ولا يغبن ابن سيرين ولكن يغبن
 الحسن ويغبن ابي معاوية بن قرة (٣٠) كان الحسن والحسين
 وغيرهما من خيار السلف يستقصون اي يدققون في الشراء
 ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم تستقصي في
 شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تبالي فقال ان
 الواهب يعطي فضله وان المخبون يغبن عقله (٣١) روى
 ان الحسن البصري باع بغلة له باربعمائة درهم فلما استوجب
 المال قال له المشتري اسمح يا ابا سعيد قال قد اسقطت عنك
 مائة درهم قال له فأحسن يا ابا سعيد فقال قد وهبت لك
 مائة اخرى فقبض من حقه مائتي درهم فقيل له يا ابا سعيد
 هذا نصف الثمن فقال هكذا يكون الاحساب والا فلا

(٣٢) كان في صالح السلف من له دفتران للحساب احدهما ترجمته مجهولة فيه اسماء من لا يعرفه من الضعفاء والفقراء وذلك ان الفقير كان يرى الطعام او الفاكهة فيشتهيه فيقول احتاج الى خمسة ارطال مثلاً من هذا وليس معي ثمنه فكان يقول خذه واقض ثمنه عند الميسرة ولم يكن يعد هذا من الخيار بل عد من الخير من لم يكن ثبت اسمه في الدفتر اصلاً ولا يجعله دياً لكن يقول خذ ما تريد فنيسر لك فاقض والا فانت في حل منه وسعة (٣٦) شهد عد عمر رضي الله عنه شاهداً فقراً تنني بمن يعرفك فاتاه برجل فاثني عليه خيراً فقال له عمر انت جاره الادنى الذي يعرف مدخله ومخرجه قال لا فقر كنت رفيقه في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق فقال لا قال فعاملته بالدينار والدرهم الذي يستبين به ورع الرجل قال لا قال اخذك رايتك قائماً في المسجد يهمهم باله أن يخفض رأسه طوراً ويرفعه اخرى قال نعم فقال

اذهب فلست تعرفه وقال للرجل اذهب فأنتى بمن يعرفك
 (٣٤) قال معاذ بن جبل رضي الله عنه في وصيته انه لا بد لك
 من نصيبك في الدنيا وانت الى نصيبك من الآخرة احوج
 فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذ فانك ستمر على نصيبك من
 الدنيا فتنظمه (٣٥) قال سعيد بن المسيب ما من تجارة
 احب الي من البزمالم يكن فيها ايمان وقد روي خير تجاركم
 البز وخير صنعتكم الخرز وفي حديث آخر اوتجروا اهل
 الجنة لا تجروا في البز ولو اتجروا اهل النار لا تجروا في الصرف
 اي لما يحصل فيه من الربا (٣٦) قال عبد الوهاب الوراق
 قال لي احمد بن حنبل ما صنعتك قلت الوراقه اي نسخ
 الكتب قال كسب طيب واو كنت صانعاً بيدي لصنعت
 صنعتك ثم قال لي لا تكتب الامواسطة واستبق الحواشي
 وظهر الاجزاء (٣٧) عن مجاهد ان مريم عايتها الام مرت
 في طلبها لعيسى عليه السلام بحاكة فارشدها غير الطريق

فقالت اللهم انتزع البركة من كسبهم وامتهم فقراء وحقرهم في
 اعين الناس فاستجيب دعاؤها (٢٨) قال بعضهم رايت بعض
 التجار في النوم فقلت ماذا فعل الله بك فقال نشر علي خمسين
 الف صحيفة فقلت هذه كلها ذنوب فقال هذه معاملات
 الناس بعدد كل انسان عاملته في الدنيا لكل انسان صحيفة
 مفردة فيما بيني وبينه من اول معاملته الى آخرها (٣٩) كان
 عمر رضي الله عنه اذا دخل السوق قال اللهم اني اعوذ بك من
 الكفر والفسوق ومن شر ما احاطت به السوق اللهم اني اعوذ
 بك من يمين فاجرة وصفقة خاسرة (٤٠) قال ابو جعفر
 الفرغاني كنا يوما عند الجنيد فجرى ذكر اناس يجلسون في
 المساجد ويتشبهون بالصوفية ويقصرون عما يجب عليهم من
 حق الجلوس ويعيبون من يدخل السوق فقال الجنيد كم ممن
 هو في السوق حكمه ان يدخل المسجد وياخذ باذن بعض من
 فيه فيخرجه ويجلس مكانه اني لأعرف رجلا يدخل السوق

واداه كل يوم ثلاثمائة ركعة وثلاثون الف تسبيحة قال فسبق
 الى وهمي انه يعني نفسه اه (فائدة مهمة) قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من دخل السوق فقال لا اله الا الله
 وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
 حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله
 له الف الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له
 الف الف درجة وبني له بيتا في الجنة قال الزبيدي في
 شرح الاحياء روى هذا الحديث بتمامه الطياني والامام
 احمد وابن منيع والدارمي والترمذي وابن ماجه وابو يعلى
 والطبراني والحاكم وابو نعيم والضياء في المختارة عن سالم بن
 عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده رضي الله عنهم قال في
 الاحياء وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع
 وغيرهم يدخلون السوق قاصدين لنيل فضيلة هذا الذكر اه
 واياك ان تستبعد هذه المقادير العظيمة من الثواب في مقابلة

هذا الذكر اليسير فان مقادير الثواب لا تناط بالهتل والله
 ولي الفضل (حكاية نافعة) قد رايت ان اختم هذا الفصل
 بهذه الحكاية النافعة وان لم تكن مما نحن فيه على سبيل
 الاستطراد لمناسبة كثرة الثواب على العمل القليل قد زارني
 في منزلي في بيروت في منتصف شهر شوال سنة ١٣٢١
 الرجل الصالح محمد وحيد افندي الصابوني الحلبي وحكى لي
 عن نفسه حكاية نافعة فكتبتها عنه بالحال وهي قوله رايت
 وانا في حلب منذ اكثر من عشر سنوات في بعض الكتب
 حديث من قال جزى الله عنا محمداً بما هو اهله تعب
 سبعين كتاباً الف صباح فشككت في صحة هذا الحديث
 لكثرة الثواب وفلة العمل ونمت تلك الليلة على نية ان اسأل
 عنه العلماء في غدها فرايت في منامي النبي صلى الله عليه وسلم
 جالسا على ركبتيه اشريفتين معهما بعمامة بيضاء لابسا جبة
 سوداء فقلت له يا رسول الله هن انت قلت هذا الحديث

وذكرته بلفظه فوضع يده على صدره الشريف وقال نعم انا
قلته انتهى ما اخبرني به والله سبحانه وتعالى اعلم وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين

القسم الثاني فيما يعم التجار وغيرهم وهو يشتمل على فصول

(الفصل الاول في بعض ماورد في الربا) قال الامام ابن حجر
في الزواجر قال الله تعالى الَّذِينَ يَا كُلُّونَ الرَّبَا لَا يَقُومُونَ
إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسْرِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ
قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا
فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى
اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ
اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ
ثم قال تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ
الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمِجْرَبٍ مِنْ

اللَّهُ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَأَجْزَلُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ
 وَلَا تُظْلَمُونَ* وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ يَسْرَةٍ وَأَنْ
 تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ* وَأَتَّقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ
 فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ*
 وَقَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ
 بَعْضُهُمْ أَمْوَالَهُمْ بِالْغَبَاةِ فَذَلِكُمْ يَكُونُ حَقًّا
 مَضَاعِفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ
 لِلْكَافِرِينَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَمَأْمُلُ هَذِهِ الْآيَاتِ وَمَا اشْتَمَلَتْ
 عَلَيْهِ مِنْ عَقُوبَةِ أَكْلِ الرِّبَا وَيُنْكَشِفُ ذَلِكَ بِالْكَلَامِ عَلَى بَعْضِهَا
 بِاخْتِصَارٍ فَإِذَا رُبَا غَاةَ الزِّيَادَةِ وَشَرْعًا عَقْدٌ عَلَى عَوْضٍ مُخْصَصٍ
 مَعْلُومٍ التَّمَالُ فِي مَعْيَارِ الشَّرْعِ حَالَةُ الْعَقْدِ أَوْ مَعَ تَأْخِيرٍ فِي
 الْبَدَايِنِ أَوْ أَحَدَهُمَا أَوْ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ رِبَا الْفَضْلِ وَهُوَ الْبَيْعُ مَعَ
 زِيَادَةٍ أَحَدًا وَوَضِيْنِ الْمَتَّفِقِي الْجِنْسِ عَلَى الْآخَرِ (رِبَا الْيَدِ) وَهُوَ
 الْبَيْعُ مَعَ تَأْخِيرٍ قَبْضُهَا أَوْ قَبْضُ أَحَدٍ عَنِ التَّفَرُّقِ مِنْ
 الْجَارِ أَوْ التَّخَايُرِ فِيهِ بِشَرْطِ اتِّحَادِهِمَا عِلَّةُ بَانَ يَكُونُ كُلُّ مَنِهَا

مطعوماً اوكل منهما نقداً وان اختلف الجنس و(ربا النساء) وهو
 البيع للمطعومين او للنقدين المتفقين الجنس او المختلفيه لاجل
 ولو لحظة وان استويا وثقابضاً في المجلس (فالاول وهو ربا
 الفضل) كبيع صاع بر بدون صاع بر او باكثر او درهم
 فضة بدون درهم فضة او باكثر سواء 'ثقابضاً ام لا وسواء
 اجلاً ام لا والثاني وهو ربا اليد) كبيع صاع بر بصاع بر او
 درهم ذهب بدرهم ذهب او صاع بر بصاع شعير او اكثر
 او درهم ذهب بدرهم فضة او اكثر لكن بأخر قبض احدهما
 عن المجلس او تخيير (والثالث وهو ربا النساء) كبيع صاع
 بر بصاع بر او درهم فضة بدرهم فضة لكن مع
 تأجيل احدهما ولو الى لحظة وان تساويا وثقابضاً في المجلس
 والحاصل انه متى استوي العوضان جنساً وعلّة كبرير او ذئب
 بذهب اشترط ثلاثة شروط التساوي وعلما به بقيتاً عند
 المقدر والحلول و'ثقابض' قبل التفرق و'سوى' اختافاً جنساً

واتحاد علة كبر بشعير او ذهب بفضة اشترط شرطان للحلول
 والتقابض و جاز التفاضل ومتى اختلفا جنساً وعلة ككبر
 ذهب او ثوب لم يشترط شيء من هذه الثلاثة فالمراد بالعلة
 هنا اما الطعم بان يقصد الشيء للاقتيات او الادم او التفكه
 او التدوي واما النقدية وهي منحصرة في الذهب والفضة
 مضروبة وغيرها فلا ربا في الفلوس وان راجت وزاد المتولي
 نوعاً راجعاً وهو (ربا القرض) لكنه في الحقيقة يرجع الى ربا
 الفضل لانه الذي فيه شرط يحجر نفعاً للقرض فكأنه 'قرضه
 هذا الشيء بمثله مع زيادة ذلك النفع الذي عاد اليه وكل من
 هذه الانواع الاربعة حرام بالاجماع بنص آيات المذكورة
 والاحاديث الآتية وكل ما جاء في الربا من الوعيد شامل
 للانواع الاربعة نعم بعضها معقول المعنى وبعضها تعبدى وربا
 النسيئة هو الذي كان مشهوراً في الجاهلية لان الواحد منهم
 كان يدفع له غيره الى اجل على ان يأخذه منه كل شهر قدراً

معينا ورأس المال باقي بحاله فاذا حل طالبه برأس ماله فان
 تعذر عليه الاداء زاد في الحق والاجل وتسمية هذا نسيئة مع
 انه يصدق عليه ربا الفضل ايضا لان النسيئة هي المقصودة فيه
 بالذات وهذا النوع مشهور الآن بين الناس وواقع كثير اثم
 قال ابن حجر وقوله تعالى لا يقومون اي لا يقومون من قبورهم
 الا كما يقوم اي مثل قيام الذي يتخبطه الشيطان اي يصرعه
 الشيطان من المس اي من اجل مسه له ومن جهة الجنون
 فاذا بعث الله الناس يوم القيامة خرجوا مسرعين من قبورهم
 الا اكلة الربا فانهم كلما قاموا سقطوا على وجوههم وجنوبهم
 وظهورهم كما ان المصروع يحصل له ذلك ليمتازوا ويشتبهوا
 بين اهل الموقف كما قال قتادة ان اكل الربا يبعث يوم القيامة
 مجذرا وذلك علم اي علامة لاكلة الربا يفهم به اهل الموقف
 ثم بعد ان تكلم ابن حجر كثيرا في التشديد على اكلة الربا
 قال في قوله تعالى فاذنوا بجراب من الله ورسوله اي ومن

حاربه الله ورسوله لا يفلح ابداً ثم المراد بذلك اما في الدنيا اذ
 يجب على حكام الشريعة انهم اذا علموا من شخص تعاطي الربا
 عزروه عليه بالحبس وغيره الى ان يتوب واما في الآخرة بان
 يختم الله له بسوء ومن ثم كان اعتياد الربا والتورط فيه علامة
 على سوء الخاتمة اذ من حاربه الله ورسوله كيف يختم له مع
 ذلك بخير وهل محاربة الله ورسوله له الا كناية عن ابعاده عن
 مواطن رحمته واحلاله في دركات شقاوته وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ
 رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ولما نزلت هذه
 الآية قال المرابون بل نتوب الى الله فانه لا طاقة لنا بحرب الله
 ورسوله فرضوا برأس المال ثم قال فتأمل عفا الله عنا وبتك
 ما ذكره الله تعالى في هذه الآيات من وعيد آكل الربا يظهر
 لك ان كان لك ادنى بصيرة قبح هذه المعصية ومزید فحشها
 وعظيم ما يترتب من العقوبات عليها سيما محاربة الله ورسوله
 التي لا تترتب على شيء من المعاصي الا معاداة اولياء الله تعالى

اي في قوله تعالى في الحديث القدسي من آدى لى وليا فقد
 آذنته بالحرب قال وقد شرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما طوي التصريح به في تلك الآيات من تلك العقوبات
 والقبائح المحاصلة لاهل الربا في احاديث كثيرة صحيحة
 وغيرها احببت هنا ذكر شي منها ليم لمن سمعها معامرا لا تزجار
 عن الربا ان شاء الله تعالى فمنها ما اخرج الشيخان وبرداد
 والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات اي المهلكات قالوا
 يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله واسحر وقول النفس
 التي حرم الله الا بالحق وكل الربا وكل مال اليتيم
 والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات
 المؤمنات والنسائي مختصرا ومر في باب الصلاة مذكورا
 رأت الليلة رجلين اتاني فآخر جاني الى ارض مقدسة
 فاطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط

النَّهْرِ زَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ
 فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ
 كَانَ فَعَمَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيُخْرِجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا
 كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ قَالَ أَكَلُ الرَّبَا *
 وَمِثْلُ الْوَلَسِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلُ الرَّبَا
 وَمِثْلُ ٢٤٥ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَابْنُ خَزِيمَةَ
 وَحَبَّانٌ فِي صَحِيحِهِ كَثِيرٌ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ مَسْوَدٍ عَنْ أَبِيهِ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ وَزَادَ فِيهِ وَشَهِدِيهِ وَكَاتِبُهُ
 * وَسَمِعْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلُ الرَّبَا
 وَمِثْلُ ٢٤٦ وَكَاتِبُهُ وَشَهِدِيهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ * وَالْبَزَارِيُّ مِنْ
 رِوَايَةِ عُمَرَ بْنِ شُبَيْةٍ وَلَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَتَابِعَاتِ الْكِبَارِ يُسَمِعُ
 أَهْلَهُنَّ الْإِسْرَافَ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَأَكَلُ الرَّبَا
 وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ وَتَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ
 وَلَا تَقَالُ إِلَى الْأَعْرَابِ بَعْدَ هِجْرَتِهِ * وَابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ دَاوُدَ

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة وآكل
 الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي ولعن المصورين
 * وروى أحمد وأبو يعلى وأبنا خزيمة وحبان في صحيحيهما
 من رواية الحارث وهو الأعور واختلف فيه كما مر عن ابن
 مسعود رضي الله عنه قال آكل الربا وموكله وشاهداه وكاتبه
 إذا علموا به والواشمة والمستوشمة للحسن ولاوى الصدقة والمرتب
 أعرايا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم *
 والمحاكم وصححه واشترض بأن فيه وأهياً أربع حق على الله أن
 لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها من الخمر وآكل الربا
 وآكل مال اليتيم بغير حق وألغى لوالديه * والبخار
 بسند رواه رواة الصحيح الربا بضع وسبعون باباً والشرك مثل
 ذلك * وأحمد بأسناد جيد عن كعب الأحمري قال لأن أذني
 ثلاثاً وثلاثين زنية أحب إلي من أن آكل درهم رباً يعلم الله أنني
 أكلته حين أكلته رباً * وأحمد بسند صحيح والطبراني أنه

صلى الله عليه وسلم قال درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد
 من ست وثلاثين زنية * وابن أبي الدنيا والبيهقي خطبنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أمر الربا وعظم شأنه وقال
 إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة
 من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل وإن أربى الربا عرض
 الرجل المسلم * والطبراني في الصغير والأوسط من أغان ظالمًا
 يبطل ليدحض به حقًا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله
 صلى الله عليه وسلم ومن أكل درهما من ربا فهو مثل ثلاث
 وثلاثين زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به * والحاكم
 وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تنهى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أن يشتري الثمرة حتى تمظم وقال إذا ظهر
 الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله * وأبو يعلى
 بإسناد جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه ذكر حديثًا عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه ما ظهر في قوم الزنا والربا

الا احلوا بانفسهم عذاب الله * واحمد بامسناد فيه نظر ما من
 قوم يظهر فيهم الربا الا اخذوا بالسنة وما من قوم يظهر فيهم
 الرشاء الا اخذوا بالرب. والسنة العام المحط نزل فيه غيث
 ام لا * واحمد في حديث طويل وابن ماجه مختصراً
 والاصهباني رايت ليلة اسري بي لما انتهينا الى السماء السابعة
 فنظرت فوقى فاذا انا برعد وبروق وقواصف قال فاتيتم على
 قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم
 قلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء اكلة الربا والاصهباني
 عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال لما عرج بي الى السماء نظرت في سماء الدنيا
 فاذا رجال بطونهم كأمثال البيوت العظام قد مالت بطونهم
 وهم منضدون على سابلة آل فرعون موقوفون على النار كل
 غداة وعشي يقولون ربنا لا نقم الساعة ابداً قلت يا جبريل من
 هؤلاء قال هؤلاء اكلة الربا من امتك لا يقومون لا كما

يقوم الذي يخبطه الشيطان من المس . قال الاصبهاني قوله
 منضدون اي مطروحون اي طُرِحَ بعضهم على بعض والسابلة
 المارة اي يطوئهم آل فرعون الذين يعرضون على النار كل
 غداة وعشي * والطبراني بسند صحيح بين يدي الساعة يظهر
 الزنا والربا والخمر * والطبراني بسند لا بأس به عن القائم
 ابن عبد الله الوراق قال رايت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله
 عنه في سوق الصبارفة فقال يا معشر الصيارفة ابشروا قالوا
 بشرك الله بالجنة بم تبشرنا يا ابا محمد قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم للصيارفة ابشروا بالنار * والطبراني الك
 والذنوب التي لا تغفر العلول فمن غل شيئاً اتى به يوم القيامة
 واكل الربا فمن اكل الربا بعث يوم القيامة مجنوناً يتخبط ثم قرأ
 صلى الله عليه وسلم الذين ياكلون الربا لا يقومون الا
 كما يقوم الذي يخبطه الشيطان من المس * والاصبهاني
 يأتي اكل الربا يوم القيامة مخبلاً اي مجنوناً يجر شقيه ثم قرأ

لَا يَقُومُونَ الْآيَةَ * وابن ماجه والحاكم وصححه ما احداكثر
 من الربا الا كان عاقبة امره الى قلة * والحاكم وصححه ايضا
 الربا وان كثرت فان عاقبته الى قلة * وابوداود وابن ماجه
 عن ابي هريرة لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا
 أَكَلَ الرَّبَا فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غِبَارِهِ * وعبدالله بن احمد
 في زوائد المسند والذبيبي يده لبيبتن اناس من امتي على
 أَشْرٍ وَبَطَارٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ فَيَصْبَحُونَ قُرْدَةً وَخَنَازِيرَ بَاسْتِحْلَالِهِمْ
 الْحَامَ وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ وَشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ وَبَاكِهِمُ النِّسَاءَ وَابْتِسَامِهِمْ
 الْخُرَيْرَ * وحمد مختصر زالبهتي وانما ظاهرا بيت قوم من
 هذه الامة على طعام وشرب ولهو ولعب فيصبحون قد استحووا
 قُرْدَةً وَخَنَازِيرَ وَلَيَصْبِيْنَهُمْ خَسْفٌ وَقَذْفٌ حَتَّى يَصْبِحَ النَّاسُ
 فَيَقُولُونَ خَسَفَ الْيَلَاءُ بَنِي فُلَانٍ وَخَسَفَ الْيَلَاءُ بِدُرْفُلَانٍ
 وَلَتُرْسَلَنَّ عَلَيْهِمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أُرْسِلَتْ عَلَى قَوْمِ لُوطٍ
 عَلَى قِبَائِلٍ مِنْهَا وَعَلَى دُورٍ بِشَرِبِهِمُ الْخَمْرَ وَبِتَسَامِهِمُ الْخُرَيْرَ

واتخاذهم القينات واكلهم الربا وقطيعتهم الرحم وخصلة نسيها
 راويه . القينات جمع قينة وهي المغنية قال ابن حجر بعد ذكره
 الاحاديث المذكورة واحاديث اخرى لم ارضورة الى نقلها
 ويستفاد من الاحاديث السابقة ان اكل الربا وموكله وكاتبه
 وشاهده والساعي فيه والمعين عليه كلهم فسقة وان كل ماله
 دخل فيه كبيرة وقد صرح ببعض ذلك بعض ائمتنا وهو ظاهر
 جلي فلذلك عدت تلك كلها كبائر وتكلم بعده على اجراء
 الحيل للتخلص من اثم الربا فقال قال بعضهم ورد ان اكلة
 الربا يحشرون في صور الكلاب والخنازير من اجل حيلهم
 على اكل الربا كما مسح اصحاب السبت حين تحيلوا على اصطياد
 الحيتان انتي نهاهم الله عن اصطيادها يوم السبت فحفروا لها
 حياضا تقع فيها يوم السبت حتى ياخذوها يوم الاحد فلما فعلوا
 ذلت مسخهم الله قردة وخنازير وهكذا الذين يتحيلون على
 الربا بانواع الحيل فان الله تعالى لا يخفى عليه حيل المحتالين

قال ابو ايوب السخيتاني يخادعون الله كما يخادعون آدمياً
ولو اتوا الامر عياناً كان اهلون عليهم اه قال ابن حجر بعد
ما ذكر (تنبيه) الحيلة في الربا وغيره قال بتحريمها الامامان
مالك واحمد رضي الله عنهما وقياس الاستدلال لها بما ذكر
ان يكون اخذ الربا بالحيلة كبيرة عند القائلين بتحريم الحيلة
وان وقع الخلاف في حله حيثئذ ذهب الشافعي وابو حنيفة
رضي الله عنهما الى جواز الحيلة في الربا وغيره واستدل
اصحابنا الحلها بما صح ان عامل خبير جاء الى النبي صلى الله عليه
وسلم بتمر كثير جيد فقال له اكر تمر خبير هكذا قال لا وانما
نرد الردي وناخذ بالصاعين منه صاعاً جيداً فنهاء صلى الله
عليه وسلم عن ذلك واعلم انه ربا ثم علمه الحيلة فيه وهي انه
يبيع الردي بدراهم ويشتري بها الجيد وهذه من الحيل التي
وقع الخلاف فيها فان من معه صاعان رديين يريد ان يأخذ
في مقابلتهما صاعاً جيداً لا يمكنه ذلك من غير توطئة

آخر لانه ربا اجماعاً فاذا باعه الرديئين بدرهم واشترى
 بالدرهم الذي في ذمته الجيد خرج من الربا اذ لم يقع العقد
 الا على مطعموم وتقد دون مطعمومين فاضمحلت صورة
 الربا فاي وجه للتحريم حيث ذكّر فعلم مما تقرر ان هذه الحيلة التي
 عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعامل خبير نص في جواز
 مطلق الحيلة في الربا وغيره اذ لا قائل بالفرق وامامنا استدله به
 او ائمتك من قصة اليهود المذكورة فهو مبني على ن شرع من قبلنا
 شرع لنا والاصح المقرر في الاصول خلافه وعلى التنزل فعمله
 حيث لم يرد في شرعنا ما يخالفه وقد علمت مما تقرر عنه صلى
 الله عليه وسلم انه ورد في شرعنا ما يخالفه انتهى كلام ابن
 حجر . وقال سيدي عبد الوهاب الشهرستاني في اليهود انكبرى
 اخذنا من العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 لنا كل من طعام من يعامل اناس بالربا والحيلة الا الضرورة
 شرعية كما ان انجد شيئاً نسد به الرمت او ترتب على ذات مصلحة

دينية ترجح على تركه وهذا العهد قد كثر خيانه الناس له
حتى لا يكاد يسلم منه تاجر ولا عامل فصاروا يعملون الحيلة
في الربا ويكتبون ذلك في محاكم القضاة ويعترف احدهم
ويدعي الآخر بما ليس له بحق ثم يصير المرايبي يطالب المرايبي
فان لم يعطه ما اتفق معه عليه يعترف له بزيادة على ذلك ثم
يكتبونها كذلك فلا يزالون كذلك حتى تصير المائة دينار
اكثر من الف دينار ثم يحق الله مال الجميع انتهى

الفصل الثاني في بعض ما في الدين

روى الامام احمد وابوداود عن ابي موسى رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الذنوب عند
الله تعالي ان يثقاه به عبد بعد ان كتب نفي عنه عنها
يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء وروى البخاري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه ومن
 اخذها يريد اتلافها اتلفه الله تعالى * وروى النسائي عن
 عمران بن حذيفة قال كانت ميمونة رضي الله عنها تدن وتكثر
 فقال لها اهلها في ذلك ولا موهها فقالت لا اترك الدين وقد
 سمعت خليلي وصفي صلي الله عليه وسلم يقول ما من احد
 يدان ديننا فيعلم الله تعالى انه يريد قضاءه الا اداه الله
 عنه في الدنيا * وروى الستة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
 قال رسول الله صلي الله عليه وسلم مظل الغني ظلم واذا
 اتبع احدكم على ملي فليتبع قوله اذا اتبع اي احيل على
 ملي اي قادر فليحتل * وروى ابو داود والنسائي عن الشريد
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لي الواحد
 يحل عرضه وعقوبته قال ابن المبارك يغاظ له ويحبس والي
 المظل والواجد القادر راد انه يجوز لصاحب الدين ان
 يعبيه ويصفه بسوء القضاء العرض محل المدح والذم من الانسان

والمراد بعقوبته حبسه * وروى مسلم عن ابي قتادة رضي الله
 عنه قال قال رجل يا رسول الله ارايت ان قتلت في سبيل الله
 صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر يكفر الله عني خطاياي فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلما ادبر ناداه فقال نعم
 إلا الدين كذا قال جبريل * وروى مسلم عن عبد الله
 ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ * وروى البخاري عن سلمة
 ابن الاكوع رضي الله عنه قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله
 عليه وسلم اذا أتى بمجنزة فقلنا وصل عليها فقال هل عليه دين
 قالوا لا فصلى عليها ثم أتى بمجنزة اخرى فقال هل عليه دين
 قيل نعم قال فهل ترك شيئاً قالوا ثلاثة دنائير فصلى عليها
 ثم أتى بالثالثة فقال هل عليه دين قالوا ثلاثة دنائير قال هل
 ترك شيئاً قالوا لا قال صلوا على صاحبكم فقال ابو قتادة
 صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه وفي رواية

الترمذي والنسائي عن أبي قتادة قال رضي الله عنه أتني النبي
 صلى الله عليه وسلم برجل يصلي عليه فقال صلى الله عليه وسلم
 صلوا على صاحبكم فإن عليه ديناً فقات هو عليّ يا رسول الله
 قال بالوفاء قلت بالوفاء فصلى عليه * وروى البخاري ومسلم
 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه
 قضاءً فإن حدث أنه ترك وفاءً صلى والإقال للمسلمين صلوا
 على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين
 من أنفسهم فمن توفي من المؤمنين فلك دين ففعل فساوؤه
 ومن ترك ما يلفه ورثته وروى الشافعي وأحمد والترمذي
 وابن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نفس المؤمن مائة بدية حتى يتمضي عنه *
 وروى الترمذي وابن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من مات ولم ير من الكبرة أنزل

وَالَّذِينَ دَخَلُوا الْجَنَّةَ * وروى الامام احمد وغيره عن محمد بن عبد الله بن جحش رضي الله عنه قال كنا جلوساً بفناء المسجد حيث توضع الجنائز ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهرائنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره قبل السماء فظفر ثم طأ طأ بصره ووضع يده على جبهته وقال سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا تَرَلَّ مِنَ التَّشْدِيدِ قَالَ فَسَكْنَا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا فَلَمْ نَرَ إِلَّا خَيْرًا حَتَّى أَصْبَحْنَا قَالَ مُحَمَّدٌ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ قَالَ فِي الدِّينِ وَالْأَدْيِ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ * وروى الامام احمد عن سعد بن الاطول قال مات اخي وترك ثلاثمائة دينار وترك والداً غاراً فاردت ان انفق عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ فَأَقْضِ عَنْهُ

قال فذهبت فقضيت عنه ثم رجئت فقلت يا رسول الله قد
 قضيت عنه ولم تبق إلا امرأة تدعي دينارين وليست
 لهاينة قال أعطها فإنها صادقة قال من لا علي القاري في
 شرح المشكاة قوله فانها صادقة لعنه صلى الله عليه وسلم علم
 ذلك بالوحي او كان معلوما له قبل ذلك * وقال في الاحياء
 في توفية الدين ومن الاحسان فيه حسن القضاء وذلك بان
 يمشي الى صاحب الحق ولا يكلفه ان يمشي اليه يتقاضاه فقد
 قال صلى الله عليه وسلم خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على
 قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته وليسلم اجود مما
 شرط عليه واحسن ونعجز فلينقض قضاءه ما تدرك قال صلى
 الله عليه وسلم من اذن ديناً وهو ينوي قضاءه بكل الله به
 ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من
 السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر ومما كلفه
 صاحب الحق بكلام خشن فليحتمله وليقابله باللطف

اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه صاحب الدين
 عند حلول الاجل ولم يكن قد اتفق قضاؤه فجعل الرجل
 يشدد الكلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم به اصحابه
 فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالاً ومهادار الكلام بين
 المستقرض والمقرض فالاحسن ان يكون الميل الاكثر للتوسطين
 الى من عليه الدين فان المقرض يقرض عن غنى والمستقرض
 يستقرض عن حاجة وكذلك ينبغي ان تكون الاعانة للمشتري
 اكثر فان البائع راغب عن السلعة يبقي ترويضها والمشتري
 محتاج اليها هذا هو الاحسن الا ان يتعدى من عليه الدين
 حده فعند ذلك نصرته في منعه عن تعديه وعانة صاحبه ذ
 قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالماً ومظلوماً فويل كيف
 انصره ظالماً فقال منعك اياه من الظلم نصرته له انتهت عبارة
 الاحياء * قال الزبيدي في شرحه عند قوله فان صاحب
 الحق مقالاً اي صولة الطلب وقوة الحجة فلا يلام اذا تكرر

طلبه لحقه وهذا من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم وكرمه
 وقوة صبره على الجفام مع القدرة على الانتقام وفيه انه يحتمل
 من صاحب الدين الاغلاظ في المطالبة لكن بما ليس بقدرح
 ولا شتم ويحتمل ان القاتل كان كافراً فاراد تألفه قال العراقي
 وحديثه متفق عليه من حديث ابي هريرة اه وروى الامام
 احمد بسند قوي جيد كما في الزواجر لابن حجر عن خولة زوجة
 حمزة رضي الله عنهما ان رجلاً كان له على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وسق تمر فامر انصارياً ان يقضيه فقضاه دون
 تمره فابى ن يقبضه فقال اترد على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال نعم ومن احق بالعدل من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاكتحلت عينار رسول الله صلى الله عليه وسلم بدموعه
 ثم قال صدق ومن احق بالعدل مني لا قدس الله امة
 لا ياخذ ضعيفها حقه من شديدها ولا يتعنه ثم قال صلى
 الله عليه وسلم يا خولة عديهِ واَقْضِيهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ

يُخْرِجُ مِنْ عِنْدِهِ غَرِيمَةً رَاضِيًا إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ
الْأَرْضِ وَنُونَ الْبَحَارِ وَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَلْوِي غَرِيمَةً وَهُوَ يَجِدُ
إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِثْمًا وَتَعْتَهُ أَقْلَقُهُ
وَاتَعَبَهُ بِكَثْرَةِ تَرَدُّدِهِ إِلَيْهِ . وَيَلْوِي بِمِطْلٍ * وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِقِصَّةٍ
وَهِيَ أَنَّ عَرَايَا كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ
فَنَقَضَاهُ أَيَّاهُ وَاشْتَدَّ حَتَّى قَالَ أخرج عليك الاقضيته فانتهره
أصحابه فقالوا ويحك تدري من تكلم قال اني اطلب حقي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم
أرسل إلى خوله فقال ها ان كان عندك ثمر فاقرضينا حتى يأتينا ثم
فنفضيك فقالت نعم يا بني انت امي يا رسول الله فاقرضته فقضى
الاعرابي واطعمه فقال اوفيت اوفى الله لك فقال صلى الله عليه
وسلم وائت بك خيار الناس انه لا قدست امة لا ياخذ الضعيف
فيها حقه غير متمتع اه ولا يبرئ الذمة ما يفعاه بعضهم من اظهار
الافلاس حيلة او حقيقة حتى يترك اصحاب الديون بعضهم مضطربين

الفصل الثالث في بعض ماورد في الزكاة

روى البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ
 شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامُ
 الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَحَجُّ الْبَيْتِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ *
 وروى النسائي واللفظ له وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان
 في صحيحيهما والحاكم وقان صحيح الاسناد عن ابي هريرة
 وابي سعيد رضي الله عنهما قالَا خطبنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَكْبَ فَاكَبَ
 كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا بِكَيْ لَا يَدْرِي عَلَى مَاذَا حَلَفَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَفِي
 وَجْهِهِ الْبُشْرَى فكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ قَالَ مَا مِنْ
 عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الْخَمْسَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ وَيُخْرِجُ
 الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ

وَقِيلَ لَهُ أَذْخُلُ بِسَلَامٍ * وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَرِجَالَهُ رِجَالُ
 الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى رَجُلٌ مِنْ تَبِيعِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ
 وَذَوَاهِلٍ وَمَالٍ وَحَاضِرَةٌ فَأَخْبَرَنِي كَيْفَ أَصْنَعُ وَكَيْفَ أَنْفِقَ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْرِجُ أَزْكَاهُ مِنْ
 مَالِكَ فَإِنَّهَا طَهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ وَتَصِلُ أَقْرِبَاءَكَ وَتَعْرِفُ حَقَّ
 الْمَسْكِينِ وَالْجَارِ وَالسَّائِلِ الْحَدِيثُ * وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ
 وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي سَفَرٍ فَاصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالِ لَقَدْ
 سَأَلْتُ عَنْ عَظِيمٍ وَانْهَ لَيْسَ بِعَمَلٍ عَلَى مَنْ يَسْرُهُ اللَّهُ عَالِمٌ تَعْبُدُ اللَّهَ
 وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ
 رَمَضَانَ وَتَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَدِيثُ * وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي

الاوسط واللفظ له وابن خزيمة في صحيحه عن جابر رضي الله
 عنه قال قال رجل يا رسول الله ارايت ان ادى الرجل زكاة
 ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكاة ماله
 فقد ذهب عنه شره. ورواه الحاكم مختصراً وقال صحيح على
 شرط مسلم اذا ديت زكاة مالك فقد ذهبت عنك شره.*
 وروى البخاري ومسلم عن ابي ايوب رضي الله عنه ان رجلاً
 قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل بدخاني الجنة قال
 تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
 وتصل الرحم.* وروى البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي
 الله عنه ان اعرابياً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
 الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا
 تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة
 المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا ازيد
 على هذا ولا انقص منه فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم

مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا *
 وروى البزار باسناد حسن وابن خزيمة في صحيحه وابن حبان
 عن عمرو بن مرة رضي الله عنه قال جاء رجل من قضاة الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني شهدت ان لا اله الا الله
 وانك رسول الله وصليت الصلوات الخمس وصمت
 رمضان وقيمته واتيته الزكاة فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مِنَ الْمُصَدِّقِينَ وَالشَّهَدَاءِ *
 وروى البخاري ومسلم وغيرهما عن جرير بن عبد الله رضي
 الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام
 الصلاة واتيائه الزكاة والنصح لكل مسلم * وروى ابن خزيمة
 وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وقار صحيح الاسناد عن ابي
 هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إِذَا
 أَدَيْتَ الزَّكَاةَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ وَمَنْ جَمَعَ مَا لآخرَ مَا تُحِبُّ
 تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ * وروى

البخاري ومسلم واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة
 لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له
 صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه
 وجبينه وظهره كلما ردت أعيدت له في يوم كان مقداره
 خمسين ألف سنة حتى يقضي الله بين العباد فيرى سبيله
 إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالأبل قال ولا
 صاحب إبل لا يؤدى منها حقها ومن حقها حلبها يوم وزدها
 إلا إذا كان يوم القيامة يطح لها بقاع قرقر أو فرما كانت
 لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطوؤه بأخفافها وتعصه بأفواهها
 كلما مر عليه أو لاها رده عليه أحرأها في يوم كان مقداره
 خمسين ألف سنة حتى يقضي الله بين العباد فيرى سبيله
 إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالبقر والغنم
 قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان

يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُطَحُّ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ أَوْ فَرَمًا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا
شَيْئًا لَيْسَ مِنْهَا عَقَصَاءٌ وَلَا جُلْحَاءٌ وَلَا عُصَبَاءٌ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا
وَتَطَوُّهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْ لَهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي
يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ
فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَالْخَيْلُ قَارِ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وَزُرٌّ وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ وَهِيَ
لِرَجُلٍ أَجْرٌ فَأَمَّا الَّتِي هِيَ وَزُرٌّ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً
لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِيهِ لَهُ وَزُرٌّ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ سِتْرٌ فَرَجُلٌ
رَبَطَهَا فِي بَيْتِ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَرِقَابِهَا
فِيهِ لَهُ سِتْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ
الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ
حَسَنَاتٍ وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٍ وَلَا
تَقْطَعُ طَوَائِهَا فَأَسْنَتٌ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ

١ نَارَهَا وَأَزْوَاجَهَا حَسَنَاتٌ وَلَا مَرْبٍ بِهَا صَاحِبٌ أَعْلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ
 مِنْهُ وَلَا يَرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عَدَدَ مَا
 شَرِبَتْ حَسَنَاتٌ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ قَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي
 الْحُمْرِ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ اتَّقَاذَةَ الْجَمَاعَةِ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
 خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ * وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ وَقَعْدَ لَهَا بِقَاعٍ فَرَقَرَتْ سَنَنْ عَلَيْهِ
 بِقَوَائِمِهَا وَأَخَفَتْ فِيهَا وَلَا صَاحِبَ يَقْرِي لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا
 جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ وَقَعْدَ لَهَا بِقَاعٍ فَرَقَرَتْ
 تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا أَجْمَاءٌ وَلَا مُنْكَسِرٌ
 قَرْنُهَا وَلَا صَاحِبٌ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَقْرَعَ يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَأَهْوَءًا إِذَا تَأَهَّرَ مِنْهُ فَيُنَادِيهِ
 خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنْعَانِي غَنِيًّا فَإِذَا رَأَى أَنَّ لَا بُدَّ

لَهُ مِنْهُ سَلَكٌ يَدُهُ فِيهِ فَيَقْضِمُهَا قَضْمًا أَتَفْحَلُ الظَّاهِرَ إِنْ فَاعَلَ
يُنَادِيهِ مَحْذُوفٌ أَيْ يُنَادِيهِ اللَّهُ تَعَالَى خَذْ كَنْزَكَ . الْقَاعُ الْمَكَانُ
الْمُسْتَوِي مِنْ الْأَرْضِ وَالْقَرْقَرُ هُوَ الْأَمْلَسُ وَالظَّلْفُ لِلْبَقَرِ
وَالغَنَمِ بِمَنْزِلَةِ الْحَافِرِ لِلْفَرَسِ وَالْعَقْصَاءُ هِيَ الْمَلْتَوِيَّةُ الْقَرْنُ وَالْجَاحَاءُ
هِيَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا قَرْنٌ وَالْعَضْبَاءُ هِيَ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنُ وَالطَّوَلُ
هُوَ حَبْلٌ تَشْدُبُهُ قَائِمَةُ الدَّابَّةِ وَتُرْسِلُهَا تَرْعِي أَوْ تَمْسِكُ طَرْفَهُ
وَتُرْسِلُهَا وَاسْتَنْتَ أَيْ جَرَتْ بِقُوَّةٍ شَرْفًا أَيْ شَوْطًا وَقِيلَ نَحْوُ
مِيلٍ وَالنَّوَاءُ هُوَ الْمَعَادَاةُ وَالشَّجَاعُ هُوَ الْخَيْمَةُ وَقِيلَ الذِّكْرُ خَاصَّةٌ
وَقِيلَ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاتِ وَالْأَقْرَعُ مِنْهُ الَّذِي ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ
مِنْ طَوْلٍ عَمَرَهُ * وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ أَبِي عَرَبٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ
لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا مَثَلٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاءٌ أَقْرَعٌ
حَتَّى يَطُوقَ بِهِ عُنُقَهُ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مصداقه من كتاب الله وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ
 اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ الْآيَةَ * وروى ابن خزيمة في صحيحه عن
 مسروق رضي الله عنه قال قال عبد الله أَكِلُ الرَّبِّ بَا وَمُوكِلُهُ
 وَشَاهِدَاهُ إِذَا عَالِمَاهُ وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ وَلَا وِي الصَّدَقَةِ
 وَالْعُرْتُدُ أَشْرَ ابْنَيْ بَعْدَ الْهَجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى إِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ورواه الامام احمد وابو يعلى
 وابن حبان في صحيحه عن الحارث الاعور عن ابن مسعود
 رضي الله عنه . لا وِي الصَّدَقَةِ المَاطِلُ بِهَا المَمتنع من ادائها والمراد
 بها صدقة الفرض وهي الزكاة * وروى ابن خزيمة في صحيحه
 عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عُرِضَ عَلَى أَوَّلِ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ
 يَدْخُلُونَ النَّارَ فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَالَ الشَّهِيدُ
 وَبَدُّهُ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَعَفِيفٌ
 مُنْتَفِعٌ ذُو عِيَالٍ وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ فَأَمِيرٌ

مُسَلِّطٌ وَذُو ثَرَوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ وَقِيَّةٌ
 فَخُورٌ * وروى البزار و قال اسناده حسن والطبراني وابن
 خزيمة وابن حبان في صحيحهما عن ثوبان رضي الله عنه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مِثْلَ لَهْ يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ يَتْبَعُهُ فَيَقُولُ مَنْ أَنْتَ فَيَقُولُ
 أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي خَلَّفْتُ فَلَا يَزَالُ يَتْبَعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ يَدَهُ
 فَيَقْضِمَهَا ثُمَّ يَتْبَعُهَا سَائِرُ جَسَدِهِ . الزيبتان النكتان
 السوداءن فوق عينيه * وروى البخاري ومسلم والنسائي
 عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
 شَجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ يُطَوِّفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِزْمَتَيْهِ
 يَعْنِي شَدَقِيهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ
 وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ آيَةَ * وروى البخاري ومسلم
 عن الأحنف بن قيس رضي الله عنه قال جاست أني ملأ من

قریش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهبة حتى قام عليهم
 فسلم ثم قال شر الكائنين برّصف يحى عليه في نار جهنم ثم
 يوضع على حمة ثدي احدهم حتى يخرج من نفص كتفه
 و يوضع على نفص كتفه حتى يخرج من حمة ثديه فيتزلزل ثم
 ولى فجلس لى سارية تبعته وجاست اليه وانا لا ادري من
 هـ فلت لا ارى لقوم الا كرهوا الذي قلت قال اهم لا
 يعتارن شيئاً الى خيالي فأت من خليك قال النبي صلى الله
 عليه وسلم أبصر حدّ قال ننظرت الى الشمس باقبي
 انهار وانا ارى رموز الله صلى الله عليه وسلم يرسلني في
 حاجة قلت نعم قال ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً انفقته
 كنهه الا ثلاثة دنانير وان هؤلاء لا يعقارن غناهم عن الدنيا
 لا والله لا لهم ديار ولا استفتيهم عن دين حتى القي الله عز وجل
 وفي رواية مسلم انه قال بشر الكنازين بكبي في ظهورهم
 يخرج من جنوبهم وبكبي من قبل أفتائهم يخرج من جباههم

قال ثم تحي فقعد قال قلت من هذا قالوا هذا ابو ذر قال
 فقامت اليه فقلت ماشي سمعتك تقول قبيل قال ما قلت الا
 شيئاً قد سمعته من نبيهم صلى الله عليه وسلم قال قلت ما تقول في
 هذا العطاء قال خذه فان فيه اليوم معونة فإا كان ثمناً لذيك
 فدعه . الرضف هو الحجارة المحماة . والنغض غرضوف الكتف
 انتخب جميع هذه الاحاديث الصحيحة في الزكاة من كتاب
 الترغيب والترهيب للمحافظ المنذري * وقال الامام ابن حجر
 في الزواجر بعد ان نقل احاديث كثيرة في شان الزكاة وعن
 ابن عباس رضي الله عنهما قال من كان له مال يبلغه حج بيت الله
 الحرام ولم يحج او تجب فيه الزكاة ولم يزك سأل الرجعة عند
 الموت فقار له رجل اتق الله يا ابن عباس فاما يسأل الرجعة
 الكفارفة قال ابن عباس ما تلو عليك بذلك قرأنا قال الله تعالى
 وَأَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّنْ قَبْلِ أَن يَأْتِيَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ
 فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ سِ

اودي الزكاة وَأَكُون مِنَ الصَّالِحِينَ اي احمج * قال ابن حجر
 وحكي ان جماعة من التابعين خرجوا لزيارة ابي سنان فلما
 دخلوا عليه وجلسوا عنده قال قوموا بنا نزور جارا لنا مات
 اخوه ونعزيه فيه قال محمد بن يوسف الفريابي قمنا معه
 ودخنا على ذلك الرجل فوجدناه كثير البكاء والجزع على
 اخيه فجعلنا نعزيه ونسليه وهو لا يقبل تسلية ولا عزاء فقلنا له
 اما تعلم ان الموت سبيل لا بد منه قال بلى ولكن ابكي على ما اصبح
 وامسى فيه اخي من العذاب فقلنا له قد اطعك الله على الغيب
 قال لا ولكن لما دفنته وسويت عليه التراب وانصرف الناس
 جلست عند قبره واذا صوت من قبره يقول آه افردوني
 وحيداً اقسى العذاب قد كنت اصوم قد كنت اصلي قال
 فابكاني كلامه فنبشت عنه التراب لا نظر ما حاله واذا القبر
 يلمع عليه ناراً وفي عنقه طوق من نار فحملتني شفقة الاخوة
 ومددت يدي لارفع الطوق من رقبته فاحترقت اصابعي

ويدي ثم اخرج اليها فاذا هي سوداء محترقة قال فرددت
 عليه التراب وانصرفت فكيف لا ابكي على حاله واحزن عليه
 فقلنا فما كان اخوك يعمل في الدنيا قال كان لا يؤدي الزكاة
 من ماله قال فقلنا هذا تصديق قوله تعالى وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ
 يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ
 سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ واخوك عجل له العذاب
 في قبره الى يوم القيامة قال ثم خرجنا من عنده واتينا اباذر
 صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرنا له قضية
 الرجل وقتلناه يموت اليهودي والصراني ولا نرى فيه ذلك
 فقال اوائك لاشك انهم في النار وانما يريدكم الله في اهل الايمان
 لمتبروا قال الله تعالى فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَنَعْمَ فَعَلِيَهَا وَمَا
 اَنَّا عَلَيْكُمْ بِحَفِيفٍ (فائدة) قال الامام العارف بالله سيدي
 الشيخ علوان الحموي في كتابه مصباح الدراية لا ينبغي دفعها
 اي الزكاة فما قى كشارك صلاة وشارب خمر ونحوه قال رحمه

والله وقد تقدم في الجنائز انه يحرم تهيئة الطعام للنائحات ولا
 اعلم احدا غال بكفر النائحة ولا بضرب عنقها حداً واما تارك
 الصلاة فقليل بكفره واما قتله بصلاة واحدة فقد قدمناه
 والله اعلم قال والمختار عدم دفعها اليه حتى يتوب والا فلا ولو
 مات تستريح منه البلاد والعباد والشجر والدواب كما فتى به
 سفيان الثوري في الفاسق وقد قدمناه وبالله التوفيق انتهت
 عبارته قال بعده والدين ان لم يكن لازماً كمال الكتابة اي
 على العبد لمكاتب لسيده فلا زكاة فيه والافان كان على جاحد
 او مظل ومصر لم يجب الاخراج حتى يقبضه وان لم يكن
 كذلك وكان حراً لا فيجب الاخراج في الحال وفي المؤجل اذا
 حل و اوقع في كتب الرافعي والنووي حتى يقبضه فسهو نبه
 عليه في شرح البهجة انتهى كلام الشيخ علوان

الفصل الرابع في بعض ماورد في حج بيت الله الحرام

قال الامام الغزالي في كتاب اسرار الحج من احياء علوم الدين

اما بعد فان الحج من بين اركان الاسلام ومبانيه عبادة العمر
 وختام الامر وتمام الاسلام وكمال الدين فيه انزل الله عز
 وجل قوله اَيُّوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَاتَّمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
 وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا وفيه قال صلى الله عليه وسلم
 مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحْجْ فَلَيْمَتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا
 فاعظم بعبادة يعدم الدين بفقدها الكمال ويساوي تاركها
 اليهود والنصارى في الضلال اه * وروى البخاري عن
 عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله نرى الجهاد
 افضل الاعمال افلا نجاهد قال لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ
 حَجُّ مَبْرُورٌ قالت فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا * وروى
 البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انه قال مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ
 رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ * وروى البخاري ومسلم وغيرهما
 عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم العُمرةُ إلى العُمرة كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ
 لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا لَأَلْجَنَةِ * وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَلَكَ زَادًا
 وَرَاحِلَةً تُبْلِغُهُ إِلَى يَتِّ اللَّهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ
 يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ وَلِلَّهِ
 عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا * وَذَكَرَ الْإِمَامُ
 ابْنُ حَجْرٍ فِي الزَّوْجَرِ تَضْعِيفَ هَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ نَعَمْ صَحَّ
 ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ بَعَثَ
 رِجَالًا إِلَى هَذِهِ الْأَمْصَارِ فَيَنْظُرُوا كُلَّ مَنْ لَهُ جَدَّةٌ وَلَمْ يَحُجَّ
 فَلْيَضْرِبُوا عَلَيْهِمُ الْجَزْيَةَ مَا هُمْ بِمُسْلِمِينَ وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يُقَالُ مِنْ
 قَبْلِ الرَّأْيِ فَيَكُونُ فِي حَكْمِ الْمَرْفُوعِ قَالَ وَمِنْ ثُمَّ أَفْتِيَتْ بِأَنَّهُ
 حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابِطٍ
 عَنْ أَبِي إِمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَمْ تَحْبِسْهُ
 حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ مَرَضٌ حَاسِبٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ وَلَمْ يَحُجَّ

فَلَيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا. وَاخْرَجَ الْبُزَارُ
 الْإِسْلَامَ ثَمَانِيَةَ أَصْهُمٍ الْإِسْلَامُ أَيُّ كَلِمَتِهِمْ وَالصَّلَاةُ مِنْهُمْ
 وَالزَّكَاةُ مِنْهُمْ وَالصَّوْمُ مِنْهُمْ وَحُجَّ الْبَيْتِ مِنْهُمْ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ
 مِنْهُمْ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهُمْ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْهُمْ وَقَدْ
 خَابَ مِنْ لَأَسْهُمْ لَهُ * وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ عَبْدًا صَحَّحْتُ
 لَهُ جِسْمَهُ وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ تَمَضَّى عَلَيْهِ خَمْسَةٌ أَعْوَامٍ
 لَا يَغْدُو عَلَى لَحْمٍ رَوْمٍ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالْبَيْهَقِيُّ
 وَقَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَذَرِ أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا كَانَ حَسَنُ بْنُ
 حِجَابٍ يَعْبِيهِ هَذَا الْحَدِيثُ بِهِ يَأْخُذُ وَيَحِبُّ لِلرَّجُلِ الْمَوْسِرَ الصَّحِيحَ
 أَنْ لَا يَتْرَكَ الْحَجَّ خَمْسَ سَنِينَ * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 مَا مِنْ أَحَدٍ لَمْ يَحْجَّ وَلَمْ يُوَدَّ زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ
 الْمَوْتِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّمَا يَسْأَلُ الرَّجْعَةَ الْكَفَّارُ قَالَ وَإِنْ ذَلِكَ فِي
 كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ

قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى
 أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ أَيُّهُ دِي الزَّكَاةَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ
 أَيُّ أَحْمَدٍ وَجَاءَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ مَاتَ لِي جَارٌ وَوَسَّرَ
 لَمْ يَحْجِ فَلَمْ أَصِلْ عَلَيْهِ انْتَهَتْ عِبَارَةُ الزَّوْجِ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ
 بَعْدَهَا (تَبْيِيهِ) عَدَمَ ذِكْرِ كِبَرِهِ هُوَ مَا صَرَحُوا بِهِ وَدَلِيلُهُ هَذَا
 الْوَعْدُ الشَّدِيدُ فَإِنْ قُلْتَ هُوَ لَا يَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالْفُسْقِ إِلَّا بَعْدَ الْمَوْتِ
 فَمَا فَائِدَتُهُ قُلْتَ أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْآخِرَةِ فَوَاضَحٌ وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِأَحْكَامِ
 الدُّنْيَا فَلَهُ فَوَائِدُ مِنْهَا أَنَّهُ يَتَبَيَّنُ مَوْتُهُ فَاسْقَا مِنْ آخِرِ سَنِيهِ
 الْإِمَّاكَانَ وَحِينَئِذٍ فَمَا كَانَ شَهِدَ بِهِ أَوْ قَضَى فِيهِ يَتَبَيَّنُ بَطْلَانَهُ
 وَكَذَلِكَ تَزْوِجُ مَوْلِيَتَهُ وَكُلَّ مَا الْعَدَالَةُ شَرْطُ فِيهِ إِذَا فَعَلَهُ فِي
 السَّنَةِ الْآخِرَةِ مِنْ سَنِي الْإِمَّاكَانِ يَتَبَيَّنُ بِمَوْتِهِ بَطْلَانَهُ وَهَذِهِ
 فَوَائِدُ جَلِيلَةٌ بِحَتَّاجٍ لِلتَّبْيِيهِ عَلَيْهَا هُوَ وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ زِيَارَةِ
 قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ أَلْفَتْ فِيهِ كُتُبٌ مُسْتَقْلَةٌ
 كَالْجَوْهَرِ الْمُنَظَّمِ لِلْإِمَامِ ابْنِ حَجَرٍ وَكِتَابُ حَسَنِ التَّوَسُّلِ

للفاكي وقبلها كتاب شفاء السقام للامام السبكي وفي
 خلاصة الوفا للسيد السهمودي والمواهب للامام القسطلاني
 من ذلك شيء كثير وقد ذكرت ما فيه الكفاية في هذا
 الشأن في كتاب شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق صلى
 الله عليه وسلم ومن الاحاديث الواردة في ذلك وذكره الائمة
 المذكورون وغيرهم قوله صلى الله عليه وسلم مَنْ زَارَ قَبْرِي
 وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي رواه الدارقطني عن ابن عمر قال
 القسطلاني ورواه عبد الحق في احكامه الوسطى
 والصغرى وسكت عنه ومسكوت عنه الحديث فيها دليل على
 صحته وقوله صلى الله عليه وسلم مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمَلُ
 حَاجَةٌ لِي لَا زِيَارَتِي كَانَ حَبًّا عَلَيَّ أَنْ كُنتُ شَفِيعًا لَهُ
 التميمي رواه الطبراني في المعجم الكبير وصححه بن اسكن
 وغير ذلك من الاحاديث الواردة في هذا الشأن

الفصل الخامس في احاديث وآثار تتعلق بالمال وكسبه وانفاقه

روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا
 فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا
 بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة
 السؤال وإضاعة المال * وروى الترمذي وحسنه عن
 ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال بادروا بالأعمال سبعاً هل تنتظرون إلا فقراً منسياً
 أو غنى مطغياً أو مرضاً مفسداً أو هرباً مفئداً أو موتاً
 مجهزاً أو الدجال فشر غائب ينتظر أو الساعة
 فالساعة أدهى وأمر * ورأيت في كتاب اسنى المطالب
 في صلة الاقارب للامام ابن حجر الهيتمي احاديث كثيرة
 تتعلق بالمال بعضها مخرج وبعضها غير مخرج فمنها قوله
 صلى الله عليه وسلم لا خير فيمن لا يحب المال ليصل به

رحمه ويؤدي به عن امانته ويستغني به عن خلق ربه
 اي لا خير فيمن يحبه لغير هذه الخصال وانما الخير فيمن
 يحبه لها ومن ثم قال ابن المسيب لا خير فيمن لا يجمع المال
 فيقضي به دينه ويصل به رحمه ويكف به وجهه * واخرج مسلم
 نعم المال الصالح للرجل الصالح * وفي حديث عند الدبلي نعم
 العون على تقوى الله المال * وصح حديث ذهب اهل الدثور
 اي الاموال بالدرجات العلى وفي آخره ذلك فضل الله يؤتيه
 من يشاء فعلم ان الخير كل الخير في مال يصلك من حل ثم
 موفق للقيام فيه بجميع حقوق الله تعالى وحقوق العباد الواجبة
 والمندوبة ولم يزدك ذلك ذرة كبر او تفاخر او تعاظم على
 الغير او تعويل على ما في يدك او انفاق في باطل وكم من غني
 موفق متصف بذلك ككثير من الانبياء وغيرهم الا تروا
 الى ما صح من قول نبينا صلى الله عليه وسلم ثناء على ايوب عليه
 السلام بينما ايوب يغتسل عرياً آخره اية رجل جراد من

ذهب فجعل يحثي في ثوبه فناداه ربه عز وجل يا ايوب الم
 اكن اغنيتك عما ترى قال بلى ولكن لا غنى لي عن بركتك وفي
 لفظ من يشبع من رحمتك او قال من فضلك * ومن اغنيا
 الصحابة عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وطلحة الفياض
 رضي الله عنهم ومنهم كثير من الاولياء الصالحين والعلماء
 الامامين ومن دعا له صلى الله عليه وسلم بالبركة فكان عنده
 غرائب الاموال المقداد بن الاسود رضي الله تعالى عنه وكذلك
 عروة بن ابي الجعد فكان يقوم بحمل بن الكوفة فما يرجع حتى
 يرج اربعين الف وقال البخاري في حديثه فكان لو اشتري
 التراب ربح فيه . وفي حديث عند ابن عبد البر من رزق الدنيا
 على اخلص لله وحده وعبادته لا شريك له وقام الصلاة
 واتى الزكاة مات لله عند راض * وقال ابن عمر رضي الله
 تعالى عنها لو كن عندي احد ذهباً اخرج زكاته ما كرهت
 رآك وما خشيت ان يضرني وجاء ابن مسعود رضي الله

عنه ترك سبعين الف درهم * واعظم من ذلك كله ان خزان
 الارض حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء
 الراشدين فاخذوها ووضعوها في مواضعها وما هربوا منها
 لاستواء الحجر والذهب عندهم ونظراً الى انهم خلفاء الله
 تعالى في تقسيم الارزاق كما قال صلى الله عليه وسلم اننا قاسم
 والله يعطي وكذا كان عمر رضي الله عنه يقول من اراد ان
 يسأل عن المال فليأتنا فان الله جعاني خازناً * وكن من السلف
 الصالح من يتجر بقصد القيام بمرئنا العلماء والمحدثين كابن
 المبارك كن يقرل للفضيل او انت وصحابك ما تجرت
 واصحابهم سفيان اشوري وسفیان بن عيينة وابن عية وابن
 السماك وكان ينفق على الفقراء في كل سنة مائة الف درهم
 وثا بلغة ان ابن علية وفي التقضه قطع منه صلته * وفي الحديث
 من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع شمله * الله
 الدنيا راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه

وفرق عليه شمله ولم تأت الدنيا الا ما قدر له منها وكون الاموال
 والاولاد فتنة منصوص عليه في القرآن في عدة آيات وكذا
 في الاحاديث الالهية منها يقول الله عز وجل ابن آدم
 ما خلقت هذه الدنيا الا محنة * ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
 ان الله مستخلفكم فيها فانظروا كيف تعملون * وقال صلى الله عليه
 وسلم ان الدينار والدرهم اهلكا من كان قبلكم وانهما مهلكاكم
 فانظروا كيف تعملون وقال صلى الله عليه وسلم لكل امة فتنة
 وفتنة امتي المال * وقال صلى الله عليه وسلم ما ذئبان جائعان
 ارسلاني حظيرة غنم بافسد لها من حب المرء للمال والشرف *
 وقال صلى الله عليه وسلم لجرير رضي الله عنه يا جرير اني
 احذرك الدنيا وحلاوة رضاعها ومرارة فطامها * وقال صلى الله
 عليه وسلم او كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى
 كافر منها شربة ماء * وقال صلى الله عليه وسلم ان الله يحبي
 عبده المؤمن من الدنيا كما يحبي احدكم مريضه من الطام

والشراب قال ابن حجر بعدما ذكر والحاصل ان خيرية المال
وشره ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وقد اشار صلى الله
عليه وسلم في الفرق بين المال المحمود والمال المذموم بقوله ان
المكثرين هم الاقلون يوم القيامة وفي رواية هم الاخسرون
وفي اخرى هلك المكثرون الامن قال بالمال هكذا وهكذا
فحشا بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم * وقال ابن
عبد البر ان كل ماورد من ذم المال محله عداهل العلم والفهم
ان اكتسب من حرام او انفق فيه ولم يؤد ما رجب عليه فيه
فهذا هو المال المذموم والكسب المشؤم واما اذا اكتسب
بوجه حل وصرف في مصارفه الشرعية فهذا هو المال المحمود
الممدوح كاسبه ومنفقه لا خلاف بين العلماء في ذلك
ولا يخالف فيه الامن جهل امراته تعالى وقد اكثر الله سبحانه
وتعالى الثناء في كتابه على المتقين لا والله في سبيل الخيرات
وكذلك السنن الصحيح ناطقة بهذا المعنى متوترة جأ ومعو

الثابت عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين * وقد قال
 أبو بكر لعائشة رضي الله تعالى عنهما ما احدهما خلق الله احب
 الي غني بعدي منك ولا اعز علي فقراً بعدي منك * واعلم ان
 الناس مختلفون منهم من تصلحه الدنيا ويصلح عليه فلا يزداد
 الا فضلاً وتواضعاً كما يشاهد في افراد قليلين * وقد كان انس
 رضي الله عنه يقول اللهم اني من عبادك الذين لا يصلحهم الا
 الغنى * وقال قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما اللهم انه
 لا يصلحني القليل ولا الصلح به ومنهم من في الاصل ردي الطباع
 وثبت باب يده فلهذا لا يصلحه الا ال ولا يصلح عليه وروى هذا
 ما روي من قوله الى الله عليه وسلم قول الله تعالى انه
 لا يصلح اياه الا الغنى ولو اقتصرته لا يفسده ذلك
 وان من عبدي من لا يصلح اياه الا الفقر ولو اغنيته
 لا يفسده ذلك * ثم قال وفي الحديث ان الله قسم بينكم
 اخلاقكم ورزاقكم وان الله يطعم الدنيا من احب ومن

لا يحب ولا يعطي الدين إلا من أحب * ثم قال * وروى
ابو نعيم عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال بعث النبي
صلى الله عليه وسلم وأنا تاجر فرددت أن تجتمع لي التجارة
والعبادة فلم يجتمع فرفضت التجارة واقبلت على العبادة والذي
نفس أبي الدرداء يده ما أحب أن لي اليوم حانوتاً على باب
المسجد ولا تخطيني فيه صلاة أربع فيه كل يوم أربعين ديناراً
واتصدق بها كلها في سبيل الله عز وجل قيل له يا أبا الدرداء
وما تكره من ذلك قال شدة الحساب * وعكس هذا قوم منهم
سفيان الثوري رضي الله عنه فإنه كان يقول لا زاحل عشرة
آلاف درهم يحاسبني الله عليها أحب إلي من أن احتاج إلى
الناس وكأنه أخذ مدام قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنك إن تذر ورثتك
أغنياء خير من أن تذرهم عائلة يتكففون الناس وأنت لم تنفق
نفقة إلا جرت فيها الحديث * ومن قوله صلى الله عليه وسلم

لكعب بن مالك رضي الله عنه حين استشاره في الخروج من
 ماله امسك عليك بعض مالك فهو خير لك * وقال قيس بن
 عاصم لبنيه حين حضرته الوفاة يا بني عليكم بالمال فانه منبهة
 للكريم ويستغنى به عن اللئيم * وقال الثوري مرة لمن عاتبه في
 تقلب الدنانير دعنا عنك فانه لو لا هذه لتمدل بنا الناس
 تمندلاً اي جعلوه في حكم المديل الذي يمسحون به او ساخهم *
 وقال سفیان بن عيينة من كان له مال فليصلحه او لا فليكتسب
 فانكم في زمان من احتلج فيه الناس كان اول ما يبذل لهم دينه *
 قال ابن حجر بعد ما ذكر قال الحافظ السخاوي بعد ذكره
 ما مر وكان السفينان رحمهما الله تعالى اشار الى ما يروى عنه
 صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان آخر الزمان لا بد للناس
 من الدراهم والدنانير يغير الرجل به دينه ودنياه ونحوه يأتي
 على الناس زمان من لم يكن معه اصفر ولا ابيض لم يتهن
 بالعيش * والدراهم والدنانير خواتم الله في ارضه من جاء بها

قضيت حاجته ومن لم يجئ بها لم تقض حاجته * وكان سعيد
 ابن المسيب يقول اللهم انك تعلم اني لم اجمع المال الا لصون به
 حسبي وديني * وقال عمر رضي الله عنه يا معشر القراء استبقوا
 الخيرات وابتغوا من فضل الله ولا تكونوا عيالاً على الناس
 انتهى ما اخترت انتخابه من كتاب اسنى المطالب لابن حجر وفيه
 من ذلك شيء كثير * وقال رحمه الله تعالى في الزواجر للمال
 فوائد دينية ودنيوية لانه تعالى سماه خيراً في قوله عز وجل
 ان ترك خيرا الوصية وامتن به على عباده وفي حديث كاد الفقر
 ان يكون كفرًا ، ما الدنيوية فظاهرة واما الدينية فمن مهات
 العبادات ما لا يتوصل اليها الا به كالحج والعمرة وبه يتقوى
 على العبادات كالتطعم والملبس والمسكن والمنكح وضرورات
 المعيشة اذ لا يتفرغ للدين الا من كفي ذلك وما لا يتوصل
 للعبادة الا به فهو عبادة بخلاف ما زاد على الحاجة فانه من
 حظوظ الدنيا * ومن فوائده الدينية ما يصرفه من صدقة

وفضائلها مشهورة قال ابن حجر وقد الفت فيها كتاباً حافلاً
(هو كتاب ذوي المروءة والاناؤه فيما جاء في الصدقة والضيافة
وهو عندي بحجم خمسة كراريس) او هدايا وضيافات ونحوهما
للاغنياء وفيهما فضائل مع انه يكسب بها الاصدقاء وصفة
السخاء او وقاية عرض من نحو شاعر او طارق* وفي خبر ان
ما وقع به العرض صدقة او اجره من يقوم باشغالك اذ لو
باشرتها فاتت مصالحك الاخرى اذ عليك من العلم والعمل
والذكر والفكر ما لا يتصور ان يقوم به غيرك فتضيعك
الوقت في غيره خسران او في خير عام كبناء مساجد او ربط
قناطر او سقايات بالطرق او دور للمرضى وغير ذلك من
الاعواق لمصلحة الخيرات وهذه من الخيرات المؤبدة الدائمة
بعد الموت المستجيبة بركة ادعية الصالحين الى اوقات متتالية
وناهيك بذلك خير افهذه جملة فوائد المال بالدين سوى
ما فيه من الحظوظ العاجلة كالنز وكثرة الخدم والاصدقاء

وتعظيم الناس له وغير ذلك مما يقتضيه المال من الحظوظ
الدينية * وكذلك للمال آفات كثيرة دينية ودنيوية
فالدينية انه يجري الى المعاصي للتمكن به منها اذ من العصمة ان
لا تجذومتى استشعرت النفس القدرة على معصية نبعث
داعيتها اليها فلا تستقر حتى ترتكبها ويجرى المال ايضا الى التعم
بالمباحات حتى يصير الفأله لا يقدر على تركه حتى لو لم يتوصل
اليه الا بسعي او كسب حرام لا قدره تحصيلاً لما لوفاته ومن
كثر ماله كثر احتياجه الى معاشره الناس ومخالطتهم ومن
لازم ذلك انه ينافقهم ويهصي الله في طلب رضاهم او سخطهم
فتشور العداوة والحقد والحسد والرياء والكبر والكذب
والغيبة والنميمة وغير ذلك من المعاصي والاخلاق والاحوال
السيئة الموجبة للمقت واللعن ويجري ايضا الى ما لا ينفعك عنه
احد من ذوي الاموال وهو الاشتغال باصلاح ماله عن ذكر
الله تعالى ومرضاته وكل ما شغل عن ذكر الله فهو شؤم وخسران

مبين وهذا هو الداء العضال فان اصل العبادات وسرها ذكر
 الله تعالى والتفكر في جلاله وذلك يستدعي قلباً فارغاً ومحال
 فراغه مع ما تعلق به من اصلاح المال والاعتناء بتحصيله ودفع
 مضاره وذلك بحر لا ساحل له * فهذه جمل الآفات الدينية
 سوى ما يقاسيه ارباب الاموال في الدنيا قبل الآخرة من
 الخوف والحزن والهم والنغم الدائم والتعب في دفع الخسارة
 وتجشم المصاعب والمشاق في حفظ الاموال وكسبها فاذا
 تروى بالمال اخذ نحو الثقوت منه وصرف الباقي الى وجوه الخير
 وما عدا ذلك سموم وآفات * اذا تقرر ذلك فالمال ليس بخير
 محض ولا شر محض بل هو سبب للامرين جميعاً يمتدح تارة
 لا محالة ويذم اخرى اكن من اخذ من الدنيا اكثر مما يكفيه
 فقد اخذ حتفه وهو لا يشعر كما ورد * ولما مالت الطبائع الى
 الشهوات وكان المال آفة فيها استعاذ الانبياء من شره حتى
 قال نبينا صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل محمد كفافاً *

وقال صلى الله عليه وسلم اللهم احيني مسكيناً * وقال صلى الله
عليه وسلم تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم

خاتمة في فضل الوصية وذكر صورة وصية امامنا ابي عبد الله
محمد بن ادريس الشافعي رضي الله عنه

روى الشيخان البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له
شيء يوصي فيه بيت ليلتين وفي رواية ثلاث ليال الا
وصيته مكتوبة عنده * وروى ابن ماجه مرفوعاً الى
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من مات على وصية مات
على سبيل وسنة * وروى ابن ماجه ايضاً مرفوعاً الى النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال المحروم من حرم وصيته *
وروى الامام احمد والدارقطني ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة فيجور في وصيته
فيجتمه به سوء عمله فيدخل النار والرجل يعمل بعمل اهل

الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيجتم له بخير عمله فيدخل
 الجنة (فائدة) رأيت في حاشية الشبرا ملسي على شرح
 المنهاج للشمس الرملي في اول كتاب الوصايا مانصه: فائدة
 قال الدميري رأيت بخط ابن الصلاح ابي عمرو ان من مات
 بغير وصية لا يتكلم في مدة البرزخ وان لاموات يتزاورون
 سواء فيقول بعضهم لبعض ما بال هذا فيقال مات من غير
 وصية انتهى من خط شيخنا الشنوني ويمكن حمل ذلك على ما
 اذا مات من غير وصية واجبة او خرج مخرج الزجر انتهى
 هكذا بهامش صحيح انتهت عبارة الشبرا ملسي . واما وصية
 الامام الشافعي رضي الله عنه فقد رأيت في آخر كتاب الامر
 بالاتباع والانهي عن الابتداء للعافظ السيوطي ولكنها مشتقة
 على عقيدته واشياء اخرى دينية غير مالية ثم رأيت وصية
 اخرى له رضي الله عنه كثيرة الفوائد دينية مالية مفصلة في
 كرسية فاحيت ان اذكرها هنا ثم اتبعها بما ذكره السيوطي

فان ذلك من النفائس التي يحسن وقعها ويعظم نفعها وهذه
 صورتها * هذه وصية الامام الشافعي رضي الله عنه *
 كتاب الجنائز يعني من الام قال الله عز وجل كُلُّ نَفْسٍ
 ذَائِقَةُ الْمَوْتِ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن
 ابي عمرو قال حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال اخبرنا
 الربيع بن سليمان قال قرئ على الشافعي وانا حاضر هذا
 كتاب كتبه محمد بن ادريس بن العباس الشافعي في شعبان
 سنة ثلاث ومائتين واشهد الله عالم خائنة الاعين وما تخفي
 الصدور وكفى به جل ثأؤه شهيداً تمن يسمعه انه يشهد ان
 لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله لم يزل
 يدين بذلك وبه يدين حتى يتوفاه الله ويبعثه عليه ان شاء
 الله وانه بوصى نفسه وجماعة من سمع وصيته باحلال ما حل
 الله عز وجل في كتابه ثم على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
 وتحريم ما حرم الله في الكتاب ثم في السنة ولا يجاوزن من

ذلك الى غيره فان مجاوزته ترك فرض الله عز وجل وبذل
 ما خالف الكتاب والسنة وهو من المحدثات والمحافظة على
 اداء فرائض الله في القول والعمل والكف عن محارمه خوفاً لله
 وكثرة ذكر الوقوف بين يديه يوم تجدد كل نفس ما عملت من
 خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً
 بعيداً وان ينزل الدنيا حيث انزلها الله فانه لم يجعلها دار مقام
 الا مقام مدة عاجلة الا تقطاع وانما جعلها دار عمل وجعل
 الآخرة دار قرار وجزاء بما عمل في الدنيا من خير او شر ان لم
 يعف الله جل ثناؤه وان لا يخال احداً الا احداً خاله الله ممن
 يعقل الخلقة في الله تبارك وتعالى ويرجى منه افادة علم في دين
 وحسن ادب في دنيا وان يعرف المرء زمانه ويرغب الى الله
 تعالى ذكره في الخلاص من شر نفسه فيه ويمسك عن الاسراف
 بقول او فعل في امر لا يلزمه وان يخلص النية لله فيما قال وعمل
 فان شكبه مما سواه ولا يكفي منه شيء غيره * واوصى

متى حدث به حدث الموت الذي كتبه الله جل وعز على خلقه
 واسأل الله العون عليه وعلى ما بعده وكفاية كل هول دون
 الجنة برحمته ولم يغير وصيته هذه التي نلى أحمد بن محمد بن
 الوليد الا زرقني في النظر في امر ثابت الحضي الا قرع الذي
 خلف بمكة فان كان غيره فسد فيما خلفه محمد بن ادريس
 فيه امتقه عن محمد بن ادريس فان حدث باحمد بن محمد
 حدث قبل ان ينظر في امره نظري في امره القائم بامر محمد بن
 ادريس بعد احمد فأنفذ عنه ما جعل الى احمد * واوصي ان
 الجارية الاندلسية التي تدعى فوزا التي ترضع ابنه ابا الحسن
 ابن محمد بن ادريس اذا استكمل ابو الحسن بن محمد بن
 ادريس سنتين واستغنى عن رضاعها او مات قبل ذلك فهي
 حرة اوجه الله تعالى وان استكمل سنتين ورؤي الرضاع
 خيراً له ارضعته سنة اخرى ثم هي حرة اوجه الله تعالى الا ان
 يرى ترك الرضاع خيراً له او يموت فتعتق بايهما كان وان

اخرج الى مكة اخرجت معه حتى يكمل ما وصفت من
 رضاعه ثم هي حرة وان عتقت قبل ان يخرج الى مكة لم تكره في
 الخروج الى مكة * واوصى ان تحمل ام ابني الحسن ام ولده
 دنائير وان تعطى جاريته مائة السوداء وصية لها وان يشتري
 لها جارية او خصي بما بينها وبين خمسة وعشرين ديناراً او
 يدفع اليها عشرون ديناراً وصية لها فاي واحد من هذا
 اختارته دفع اليها وان مات ابنها ابو الحسن قبل ان يخرج به
 الى مكة فهذه الوصية لها ان شاءت او ان فوز لم تعتق حتى
 تخرج بابي الحسن الى مكة حملت وابنها معها مع ابي الحسن
 وان مات ابو الحسن قبل ان تخرج الى مكة عتقت فوز
 واعطيت ثلاثة دنائير * واوصى ان يقسم ثلث ماله اربعة
 وعشرين سهماً فيوقف على دنائير سهران من اربعة وعشرين
 سهماً من ثلث ماله ما عاشر ابنها او قامت معه ينفق عليها منه
 وان مات ابنها ابو الحسن واقامت مع ولد محمد بن ادريس

فذلك لها ومتى فارقت ابنها وولده قطع عنها ما اوصى لها به
 وان اقامت فوز مع دنانير بعد ما عتقت فوز و دنانير مقيمة مع
 ابنها ابي الحسن بن محمد او ولد محمد بن ادریس وقف على فوز
 سهم من اربعة وعشرين سهما من ثلث مال محمد بن ادریس
 ينفق عليها منه ما اقامت معها ومع ولد محمد بن ادریس
 فان لم تقم فوز قطع عنها ورد على دنانير ام ولد محمد بن
 ادریس * واوصی لفقراء آل شافع بن السائب باربعة
 اسهم من اربعة وعشرين سهما تدفع اليهم سواء فيها
 صغيرهم وكبيرهم وذكرهم واثامهم * واوصی لمحمد بن
 الوليد الازرقی بسة اسهم من اربعة وعشرين سهما من ثلث
 ماله * واوصی ان يعتق عنه رقاب بخمسة اسهم من اربعة
 وعشرين سهما من ثلث ماله ويُشترى افضل ما يُقدر عليه
 واحمده ويُشترى منهم مسعدة الخياط ان ابنته من هوانه
 فيعتق * واوصی ان يُصدق على جيران داره انتي كان يسكن

بذى طوى من مكة بسهم واحد من اربعة وعشرين سهماً من
 ثلث ماله يدخل فيهم كل من يجري ادريس ولأهـ ووالي
 أمه ذكرهم وانشاهم فيعطى كل واحد منهم ثلاثة اضعاف
 ما يعطى واحد من جيرانه * واوصى لعبادة السيدة وسهل
 ولدها مواليه وسلمية مولاه أمه ومن اعتق في وصيته بسهم من
 اربعة وعشرين سهماً من ثلث ماله يجعل لعبادة ضعف ما يجعل
 لكل واحد منهم ويسوى بين الباقيين ولا يعطى من مواليه الا
 من كان بمكة * وكل ما اوصى به من السهمان من ثلثه بعد ما
 اوصى به من الحمولة والوصايا بمصر يحسب ما اوصى به فيكون
 مبدأ ثم يحسب باقي ثلثه فيخرج الاجزاء التي وصفت في
 كتابه * وجعل محمد بن ادريس انفاذ ما كان من وصاياه
 بمصر وولاية جميع تركته بها الى الله ثم الى عبد الله بن
 عبد الحكم القرشي ويوسف بن عمرو بن يزيد الفقيه وسعيد
 ابن الجهم الاصبحي فايهم مات او غاب او ترك القيام بالوصية

قام الحاضر القائم بوصيته مقاماً يغنيه عن غاب عن وصية
 محمد بن ادريس او تركها * واوصى يوسف بن عمر بن يزيد
 وعبد بن الجهم وعبد الله بن عبد الحكم ان يلحقوا ابنه
 ابا الحسن متى امكنهم الحاقه باهله بمكة ولا يحمل بحراً والى
 البر سبيل بوجهه ويضموه وامه الى ثقة وينفذوا ما اوصاهم
 به بمصر ويجمعوا ماله ومال ابي الحسن ابنه بها ويلحقوا ذلك
 كله ورقيق ابي الحسن معه بمكة حتى يدفع الى وصي محمد
 ابن ادريس بها وما يخلف لمحمد بن ادريس او ابنه ابي الحسن
 ابن محمد بمصر من شيء فسعيد بن الجهم وعبد الله بن عبد الحكم
 ويوسف بن عمر اوصياؤه فيه وولاية ولده وما كان له ولهم
 بمصر على ما شرط ان يقوم الحاضر منهم في كل ما اسند اليه مقام
 كلهم وما اوصلوا الى اوصياء محمد بن ادريس بمكة وولاية
 ولده مما يقدر على ايصاله فقد خرجوا عنه وهم قائمون بدین
 محمد بن ادريس قبضاً وقضاء دين كان عليه بها وبيع ما راوا

يبعه من تركته وغير ذلك من جميع ما له وعليه بمصر وولاية
 ابنه أبي الحسن بن محمد وجميع تركته محمد بن إدريس بمصر
 من أرض وغيرها* وجعل محمد بن إدريس ولاية ولده بمكة
 وحيث كانوا إلى أبي عثمان وزينب وفاطمة بن محمد بن
 إدريس من دنانيرام ولده إذا فارقوا مصر والقيام بجميع
 أموال ولده الذين سمي وولده أن حدث لمحمد بن إدريس حتى
 يصير إلى البلوغ والرشد مع أموالهم حيث كانت الأم إلي
 أو صياؤه بمصر فان ذلك اليهم ما قام به قائم منهم فاذا تركه
 فهو على وصيته بمكة وما أحمد بن محمد بن الوليد الأزرق
 وعبيد الله بن اسماعيل بن مفرط الصرافان عبيد الله توبوا
 ثم يقبل وصية محمد بن إدريس فاحمد بن محمد القائم بذلك
 كله* ومحمد يسأل الله التقادر على ما يشاء أن يصلي على سيدنا
 محمد بمدة ورسوله وان يرحمه فانه فقير إلى رحمته وان
 يمهده من النار فان الله غني عن عذابه وان يخلفه في جميع

ما يخلف بأفضل ما خلف به أحد آمن المؤمنين وإن يكفهم
 فقد وبيح مصيبتهم من بعده وإن يقيم معاصيه وإتيان
 ما يقبح بهم والحاجة إلى أحد من خلقه بقدرته * انتهت
 الوصية المذكورة في كتاب الجنائز وقد كتب تحتها ما صورته
 واشهد محمد بن إدريس الشافعي على نفسه في مرضه أن سلماً
 الحجام ليس له أنما هو لبعض ولده وهو مشهود علي فان بيع فأنما
 ذلك على وجه النظر له فليس في مالي منه شيء * وقد أوصيت
 بثلاثي ولا يدخل في ثلثي ما لا قدر له من فخار وصحاف وحصر
 من بيتي وبيت أبي أحمد البيت وما لا يحتاج إليه مما لا خطر
 له شهد على ذلك أنني وذكرك في هذه الكراسة نقلاً عن
 كتاب الصدقة يعني من الأم الكتاب الآتي

صورة كتاب كتبه الإمام الشافعي رضي الله عنه واشهد
 على نفسه فيه أشباه تصدق بها على ابنه أبي الحسن
 هذا كتاب كتبه محمد بن إدريس بن عباس الشافعي

في صحة منه وجواز امره وذلك في صفر سنة ثلاث ومائتين
 ان الله عز وجل رزق ابا الحسن بن محمد بن ادریس مالا
 فاخذ محمد بن ادریس من مال ابنه ابي الحسن بن
 محمد اربعمائة دينار جيادا صحاحا مثاقيل وضمنها
 محمد بن ادریس لابنه ابي الحسن بن محمد بن ادریس
 واشهد محمد بن ادریس شهود هذا الكتاب انه تصدق على
 ابنه ابي الحسن بن محمد بن ادریس بثلاثة اعبد منهم وصيف
 اشقر خصي يقال له صالح ووصيف نوبي خباز يقال له بلبل
 وعبد فزاني قصار يدعى سالمًا وبأمة شقراء تدعى فلانة
 وقبضهم ابن ادریس لابنه ابي الحسن بن محمد بن ادریس
 وخرجوا من ملك محمد بن ادریس واشهد محمد بن ادریس
 شهود هذا الكتاب انه تصدق على ابنه ابي الحسن بن محمد
 ابن ادریس بجميع حايه وهو مسكتان ودُمْلُجَان وخلق لالان
 وقِلَادَة كل ذلك من الذهب وبمثلي هذا حلي من الورق

وقبضه له من نفسه ودفعه الى امه تقبضه له وتحفظه عليه
 وصار كل ما تصدق به محمد بن ادريس على ابي الحسن بن
 محمد ما لآمن مال ابي الحسن بن محمد واشهد محمد بن
 ادريس شهود هذا الكتاب انه تصدق بمسكيه الذين بمهبط
 ثنية كدي قبالة دار منيرة على يسار الخارج من مكة في شعب
 محمد بن ادريس وهما المسكنان اللذان احدهما المسكن الذي
 بفناء دار محمد بن ادريس العظمى واحد هذين المسكنين
 المسكن الذي بناه محمد بن ادريس الى جنب المنزل الذي
 يعرف بمبابر بن محمد وذلك المنزل احد حدوده كدس
 وحده الثاني في الرحبة التي بفناء دار محمد بن ادريس العظمى
 والحد الثالث طريق شعب محمد بن ادريس والحد الرابع
 طريق الشعب العظمى الى ذي طوى والمسكن الثاني سعة ف
 حجارة مجرها وحجرها على رأس لجبل اندي فيه الحرائن
 الصغيرة هذان المنزل الذي يعرف بفلان بن عبد الجبار

والمنزل الذي يعرف بعمر بن المؤن تصدق محمد بن
 ادريس بهذين المسكينين بجميع حقوقهما وارضاها وبنائهما
 وعامرهما وطرقهما وكل حق هو لهما داخل فيهما وخارج منها
 على ابنه ابي الحسن بن محمد بن ادريس صدقة محرمة لا تباع
 ولا تورث حتى يرثها الله الذي يرث الارض ومن عليها وهو
 خير الوارثين يملك ابو الحسن من منافعهما ما يملك من منافع
 الصدقات المحرمات ما عاش ابو الحسن بن محمد بن ادريس
 لاحق فيهما لاحد معه حتى تفتق ام ابي الحسن بن محمد
 فاذا اختفت ام ابي الحسن بن محمد بن ادريس كانت اسوته
 في عذنين المسكينين فاذا تقرض ابو الحسن فهذان المسكينان
 اولد ابي الحسن بن محمد وولد لهم الذكور والاناث الذين
 عمود نسب آبائهم اليه ما تناسلوا وجدتهم ام ابي الحسن بن
 محمد معهم لها حظ واحد منهم حتى تموت فاذا انقرض
 ابو الحسن وولد ولده فهذان المسكينان لفاطمة وزينب ابنتي

محمد بن ادريس وولد ان ولد لمحمد بن ادريس بعد هذا
 الكتاب شرعا فيه سواء ما تناسلوا ولا يكون هذان
 المسكنان لا حد من ولد لمحمد بن ادريس ولا ولد لولده ولا
 ولدا لابي الحسن بن محمد ولا ولد لولده من الاناث الا بنتا عمود
 نسب ابيا الى محمد بن ادريس فاذا انقرضوا فهذان
 المسكنان المنزلان صدقة على آل شافع بن السائب فاذا
 انقرضوا فعلى من حضر مكة من بني المطلب بن عبد مناف
 فاذا انقرضوا فعلى الفقراء والمساكين ران السبيل والحاج
 والمعتمر وقد دفع محمد بن ادريس هذين المسكنين الى احمد
 ابن محمد بن الوليد الازرقى فها بيده لابي الحسن بن محمد
 ثم لم يسمي معه وبعده وخرجهما محمد بن ادريس من ملكه
 وجعلهما على ما شرط في هذا الكتاب لابي الحسن بن محمد
 ثم لم يسمي معه وبعده شهد على اقرار محمد بن ادريس بما في
 هذا الكتاب وعلى ان ابا الحسن بن محمد المونود بمصر
 المتصدق عليه بما في هذا الكتاب على ما شرط فيه صغير ي

محمد بن ادريس ابوه القبض والاعطاء منه وما يلي الاب
من ولده الصغار انتهى * وهذه وصيته الاخرى

❦ وصية اخرى لامامنا الشافعي رضي الله عنه ❦

قال الحافظ السيوطي في آخر كتابه الامر بالاتباع والنهي
عن الابتداع ومنه نقلتها روى الشيخ الحافظ ابو محمد
عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي عن ابي منصور محمد
ابن علي بن صباح رحمه الله قال هذه وصية الامام الشافعي
رضي الله عنه اوصى بها الى اصحابه انه يشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله لا نفرق بين احد
من رسله وان علاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين وان الله يبعث
من يثق به ون الجنة حق والمارحق وان عذاب المارحق
وان الحساب حق والميزن وانصرط حق والله عز وجل يجزي
العباد باعمالهم سابه حيا وعليه اموت وعليه ابعث ان شاء الله
تعالى وشهد ان الايمان قول وعمل ومعرفة القلب يزيد وينقص

وان القرآن كلام الله غير مخلوق وان الله تعالى يرى في الآخرة
ينظر اليه المؤمنون عياناً جهاراً ويسمعون كلامه وانه فوق
عرشه وان القدر خيره وشره من الله عز وجل لا يكون الا
ما اراد الله وقضاه وقدره وان خير الناس بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم واتولاهم
واستغفر لهم ولاهل الجمل وصفين القاتلين والمقتولين وجميع
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والسمع لا ولي الامر
والموالاتهم ولا يخرج عليهم بالسيف والرمح قابل بالاسكر
كثيره خمر والتعة حرام واوصى ببقاء الله عز وجل
ولزوم السنة والآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واصحابه وترك البدع والاهواء واجتنابها فانقوا الله
ما استطعتم وعليكم بالجمعة والجماعة ولزوم السنة
والايمان والتفقه في الدين من حضرني منكم فبئس لي لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله
وتعاهدوا الاظفار والشارب وذا استضررت فان كنت

عندي حائض فلتقم وان تطيبوا وتدهنوا هذه وصية الامام
 الشافعي رضي الله عنه * وروى الشيخ الزاهد ابو الحسن علي
 ابن احمد بن يوسف الهكاري عن ابي شعيب وابي ثور عن
 ابي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي قال القول في السنة
 التي انا عليها ورايت اصحابنا عليها اهل الحديث الذين
 رايتهم واخذت عليهم مثل سفيان بن عيينة ومالك وغيرهما
 الاقرار بشهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله واشهد
 ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة لا ريب فيها وان الله
 يبعث من في القبور واؤمن بجميع ما جاءت به الانبياء واعقد
 قلبي على ما ظهر من لساني ولا اتك في ايماني ولا اكفر احداً
 من اهل التوحيد بذنب وان عمل الكبائر واكلمهم الى الله
 عز وجل وقدره وارادته خيره وشره جميعاً وهما مخلوقان
 مقدران على العباد من الله عز وجل من شاء الله ان يكفر يكفر
 ومن شاء ان يؤمن آمن ولم يرض الله عز وجل بالشرك ولا
 يا مربه ولا يحبه بل يا مربي الطاعة واحبها ورضيها ولا انزل

المحسن من امة محمد صلى الله عليه وسلم الجنة باحسانه ولا
 المسيء باساءته النار خلق الخلق على ما اراد فكل ميسر لما
 خلق له كما جاء في الحديث واعرف حق السلف الذين اختارهم
 الله تعالى لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم والاخذ بفضائلهم
 وامساك عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم واقدم ابابكر ثم عمر ثم
 عثمان ثم علي رضي الله عنهم فهم الخلفاء الراشدون واعقد قلبي
 واساني على ان الله ان كلام الله منزل غير مخلوق والكلام في
 اللفظ والوقف بدعة والايام في قول وعمل يزيد وينقص
 واؤمن برؤية الله تعالى في الآخرة كما جاء في الحديث عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولما سمعت الله تعالى يقول في كتابه عن
 اكفار كل اهلهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون دل على ان المؤمنين
 في حال الرضى غير محجوبين ينظرون اليه لا يضامون في
 رؤيته تعالى والشفاعة لاهل الكبار من امة محمد صلى الله
 عليه وسلم وان المسح على الخفين في الحضر والسفر جائز وجهاد
 مع كل بر وفاجر وصلاة العيدين والجمعة في يوم القيامة

والبيع والشراء على حكم الكتاب والسنة والدعاء لائمة
المسلمين بالصالح هذه عقيدة اهل السنة والجماعة احيانا الله
واماتنا عليها واجنبنا البدع ما ظهر منها وما بطن . انه جواد
كريم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله ونعم
الوكيل نعم المولى ونعم النصير . انتهت وصية امامنا الشافعي
رضي الله عنه المشتملة على عقيدته السنية وهي عقيدتي التي
اسأل الله تعالى ان يحيني عليها ويميتني عليها

✽ وصية الامام الغزالي لبعض اخوانه رضي الله عنه ✽

قال التاج السبكي في طبقاته اوصى الامام حجة الاسلام
الغزالي بعض اهل عصره فقال واني اوصي هذا الاخ ان
يصرف الى الآخرة همته وان يحاسب نفسه قبل ان يحاسب
ويراقب سريره وعالانيته وقصده وهمته وافعاله واقواله
واصداره ويراده اعي مقصورة على ما يقربه الى الله تعالى
ويرضه الى معادة الابد او منصرفه الى ما يعمر دنياه ويصلحها
ز . ه . لاح . منغصاً مشوباً بالكدورات مشحوناً بالغموم

والهموم ثم يختتمها بالشقاوة والعياذ بالله فليفتح عين بصيرته
ولتنظر نفس ما قدمت اغد وليعلم انه لا ناظر لنفسه ولا مشفق
سواه وايتدبر ما كان يصدده فان كان مشغولاً بهارة ضيعة
فاينظر كم من قرية اهلكها الله وهي ظالمة فهي خاوية على عروشها
بعد اعمارها وان كان مقبلاً على استخراج ماء وهامة نهر فليتنظر كم من
بئر معطلة وقصر مشيد بعد عمارتها وان كان مهتماً بتأسيس بناء
فليتأمل كم من قصور مشيدة البنيان بحكمة القواعد والاركان
اظلمت بعد سكانها وان كان مهتماً بهامة الحدائق والبساتين
فليعتبر كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا
فيها فاكهين وليقرأ أفرأيت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا
يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وان كان مشغولاً بالعياذ
بالله بخدمة سلطان فليتنكر ما ورد في الخبر انه ينادي مناد
يوم القيامة اين الظلمة واعوانهم فلا يبقى احد مدله دواة او
برى لهم قابلاً فذا فبق ذلك الاحضر فيجمعون في تابوت من نار
فيلقون في جهنم وعلى الجملة فاناس كلهم لا من نصم الله نسوا

الله فنسيهم واعرضوا عن التزود للآخرة واقبلوا على طلب
 امرين الجاه والمال فان كان هو في طلب جاه ورئاسة فلي تذكر
 ماورد به الخبر ان الامراء والرؤساء يحشرون يوم القيامة في
 صورة الذر تحت اقدام الناس يطوئونهم باقدامهم وليقرأ ما قال
 تعالى في كل متكبر جبار وقد قال صلى الله عليه وسلم يكتب
 الرجن جباراً وما يملك الا اهل بيته اية اذا طلب الرئاسة
 بينهم وتكر عليهم رقد ثمال عليه السلام ما ذئبان ضاريان
 ارسلاني زريبة غنم باكثر غسداً من حب الشرف في دين
 الرجل المسلم وان كان في طلب المال وجمعه فلي تأمل قول عيسى
 عليه السلام يا معشر الخواريين الغنى سرقة في الدنيا مضرة
 في الآخرة بحق اقول لكم لا يدخل الاغنياء ملكوت السموات وقد
 كان نبي صلى الله عليه وسلم يحشر الاغنياء يوم القيامة اربع
 فريق رجل جمع ثلاً من حرام وانفق في حرام فيقال اذهبوا به
 الى النار ورجل جمع مالاً من حرام وانفق في حلال فيقال
 ذهب به الى النار ورجل جمع مالاً من حلال وانفق في حرام

فيقال اذهبوا به الى النار ورجل جمع مالا من حلال وانفقته في
 حلال فيقال قفوا هذا واسألوه لعله ضيع بسبب غناء فيما
 فرضنا عليه او قصر في الصلاة او في وضوءها او ركوعها او
 سجودها او خشوعها او ضيع شيئاً من فروض الزكاة والحج
 فيقول جمعت المال من حلال وانفقته في حلال وما ضيعت
 شيئاً من حدود الفرائض اتيت بها بتمامها فيقول املك باهيت
 واختات في شيء من ثيابك فيقول يا رب ما باهيت ولا
 اختلت في ثيابي فيقول املك فرطت فيما رزقك به من صالة
 الرحمة ونق الجيران والمساكين وقصرت في التقديم والتأخير
 والفضل والتعديل ويحيطه ولا به فيقووا رزاق غنيته
 بين ظهرنا وحوجتنا اليه فقصر في متناقات ضرر تقصير
 ذهب به الى النار والاقبل له قف هات لأن مكرراً لعمدة وكل
 سرقة وكل كلة وكل لذة الايزا يسأل فهذا حال الاشياء
 الصالحين لمصالحين التي ثبت بحقوق الله تعالى في حصول
 وقوفهم في العرصات فكيف حال المفرطين منهم مكن في

الحرام والشبهات المتكاثرين به المتنعمين بشهواتهم الذين
قليل فيهم ألهاكم التكاثر فهذه المطالب الفاسدة هي التي استتوت
على قلوب الخلق فسخرتها للشيطان وجعلتها ضحكة له فعليه
وعلى كل مشمر في عداوة نفسه ان يتعلم علاج هذا المرض
الذي حل بالتأرب فعلاج مرض القلوب اهم من علاج مرض
الابدان ولا ينجوا الا من اتى الله بقلب سليم وله دواء ان احدهما
ملازمة ذكر الموت وطول التأمل فيه مع الاعتبار بخاتمة
الملوك وارباب الدنيا كيف انهم جمعوا كثيراً وبنوا قصوراً
وفرحوا بالدنيا بطراً أو غروراً فصار قصورهم قبوراً واصبح
جمعهم هباءً منثوراً وكان امر الله قدراً مقدوراً ولم يرد لهم
اهالكاً من قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم الآية
فقصورهم وسلاكم ومساكنهم صوامت ناصتة تشهد باسان
حالتها على غرورها فانظر الآن في جميعهم هل تحس منهم من
احد او تسمع لهم زكراً الدواء الثاني تدبر كتاب الله فقيه شفاء
ورحمة للمؤمنين وقد وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بملازمة هذين الراعطين بقوله فقد تركت فيكم واءظين
 صامتاً وناطقاً الصامت الموت والناطق القرآن وقد أصبح
 أكثر الناس امواتاً عن كتاب الله تعالى وان كانوا احياء في
 معاشهم وبكماعن كتاب الله وان كانوا يتلون به السنن
 وصماً عن سماعه وان كانوا يسمعون به باذانهم وعمياً عن
 عجائبه وان كانوا ينظرون اليه في صحائفهم اميين في اسرار
 ومعانيه وان كانوا يشرحونه في تفاسيرهم فاحذر ان تكون
 منهم وتدير امرك وامر من لم يتدبر كيف ندم وتحسروا تنظر
 في امرك وامر من م ينظر في نفسه كيف خب عند الموت
 وخسر واتعظ به واحدة من كتاب الله تعالى ففيها مقنع
 وبلاغ لكل ذي بصيرة قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
 لا تلهمكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله الآية الى آخره
 وايضا في كتابك ان تشتغل بجمع مال فان تركك به ينسيت
 عن ذكر الآخرة وينزع حلاوة الايمان من قلبك قل عيسى
 صلوات الله وسلامه عليه لا تنظروا الى اموال هل الدنيا

فان يريق اموالهم يذهب بجلاوة ايمانكم وهذا اثره بمجرد النظر
فكيف عاقبة الجمع والطغيان والبطرات انتهت وصية حجة
الام الغزالي رحمه الله تعالى ووقفنا للعمل بكلامه *

❦ وصية سيدي محيي الدين بن العربي رضي الله عنه ❦

بسم الله الرحمن الرحيم * الحمد لله وسلام على عباده الذين
اصطفى وعلى الاخ الولي الاكرم سألت وفقك الله وايدك على
ما كلفك ان اقيد لك بخط يدي تذكرة تذكرني لتدعولي
اذا وقفت على سائر ان كان قصدك بذلك خلاف ما ذكرناه
فالفقر ما كتب ذلك لا رغبة في الدعاء فالله ينفعنا واياك
بعزته آمين يا ولي عليك بذكر الله في كل حال فانته للخير جامع *
رعائك بالاعتصام بحب الله فانه للقضاء دافع * رعائك بالتأهب
لتلقي مورد القضاء بالرضى فان الذي قدره الله واقع * والرضى
بذلك على كل حال نافع * واعلم انك مسرول عن حركاتك
وسكناتك فيما تحركت وفيما سكنت فاشتغل في كل وقت بما
سروى بك في ذلك الوقت وما كلفك الله فيه من العمل واياك

وفضل تصرفات الجوارح وعلبك بطاعة الله وطاعة رسوله
 صلى الله عليه وسلم وطاعة من ولاه الله امرنا وادّأ إليه حق ما يجب
 له عليك من طاعة ولا تطالبه بما يجب لك عليه وادع في كل
 حال لولاية مورنا بالصالح لا أنفسهم ولنا فانهم اذا صلحوا في
 انفسهم لم نر منهم الا كل صالح وعلبك بحسن الظن بالمسلمين
 واصلاح النية لهم والسعي بينهم بكل خير وان تيتت وليس
 لاحد في قلبك سر ولا شحنة ولا بغضاء وان تدعوا بالخير لمن
 ظلمك فان من ظلمك قد جرلك من الخير لا آخرتك ما لو اطلعت
 عليه لعلمت انه قد احسن اليك في آخرتك ولا يكون جزاء
 الاحسان الا الا حسن و احسان الاخرة باق فلا يفوتك هذا
 النظر ولا يحجبك ما تعلق به في ظلمه اياك من الضرر* وجعل
 ذلك كمرىض شرب الدواء الكريه لما يعلم في عقبته من المنفعة
 كذبت فعل انظام وادع له بكل خير و رقب الله تعالى ولا سيما
 عند نطقك فان لديك رقباً عتيذاً و كانه بك ربك فلا تمري عايه
 الا خبراً و اياك والوقوع في ولاية امورنا فانهم نواب الله وقلوبهم

بيد الله يعطفها علينا اذا شاء فاجعل شغلك بالله الذي بيده ازمة
 قلوبهم ولا تحجبك اشخاصهم فان التعظيم لعين المرتبة التي
 اقامهم الله فيها ولولا المرتبة لم يكن فرق بين الناس وعليك
 بالكسب والسؤال لاهل الذكر من العلماء بالله فيما لا تعلم فالتاجر
 الصدوق يحشر يوم القيامة مع النبين والصدّيقين والشهداء
 وألزم نفسك الحياء من الله ومن جلسائك من الملائكة الذين
 يتعقبون فيكم واجعل صحبتك مع الله واصحب كل ماسوى الله
 وتصدق في كل صباح بعرضك على جميع خلق الله فاذا امسيت
 فصل صلاة الجنّاة على كل ميت من المسلمين والمسلمات مات
 في ذلك اليوم تمل خيراً كثيراً واذا صليت المغرب فاركع ركعتي
 الاستخارة دائماً في كل يوم واجعلها استخارة عامة كما اذكركها لك
 وذلك ان تدعو بعد فراغك من ركعتي الاستخارة في كل يوم
 فتقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك
 من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت
 علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان جميع ما تحرك فيه في حقي

وفي حق غيري وجميع ما يُتحرّك فيه في حقي خبر لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري من ساعتی هذه الى مثليها من اليوم الآخر
فأقدر لي ويسر لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان جميع
ما تحرك فيه في حقي وفي حق غيري وجميع ما يُتحرّك فيه في حقي
في ديني ومعاشي وعاقبة اري من ساعتی هذه الى مثليها من
اليوم الآخر شر لي فاصرفه عني واصرفني عنه وأقدر لي الخير
بمث كان ويسر لي وبارك لي فيه ثم رضني به فانك اذا فعلت
ذلك رأيت له خيراً كثيراً ء وكنت على ثقة من الله في
كل ما يكون منك ومن غيرك من جالك واعم يا ولي اني اُبت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم سنة تسع وتسعين
وخمسائة بمكة في رؤيا طويلة ومعه يدعو بهذا الدعاء فحفظته
منه وقد بسط يديه وهو يقول اللهم اسمعنا خيراً واطلعنا خيراً
ورزقنا الله العافية وادامها لنا وجمع الله قلوبنا على التوى
ووفقنا لما يحب ويرضى وبخرا تيم سورة البقرة واتحافض وفقك
الله على اربع ركعات قبل الظهر واربع ركعات بعد الظهر وعلى

ان تقول بعد السلام من المغرب وصلاة الصبح قبل ان تتكلم
 اللهم أجرني من النار سبع مرات وكذلك ايضاً حافظ ان تقول
 غدوة وعشية اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم
 هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم
 الى ختام سورة الحشر ثلاث مرات تقول في كل مرة كما ذكرت
 لك وما اخبرتك بشيء الا بما هو صحيح عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم والله الموفق لا رب غيره وهذا آخر الوصية ختم
 الله لنا وجميع المسلمين بالحسنى وصلى الله وسلم على سيدنا محمد
 وعلى آله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين كتبه محمد بن
 محمد بن علي بن العربي الحاتمي الطائي ختم الله له ولوالديه وجميع
 المسلمين بالخير في سنة ٦٢٤ * هذانص ما نقله من خطه رضي
 الله عنه خليل بن زين الدين الاخنائي السعدي سنة ١٠٦٢ *
 وقد تم بحمد الله وعونه جمع وطبع كتاب دليل التجار الى اخلاق
 الاخيار على يد مؤلفه ومصحيح طبعه الفقير يوسف بن اسماعيل
 النبهاني عفا الله عنه في العاشر من شهر صفر الخير سنة ١٣٢٤